

دليل الطالب(45) / أركان الحج والعمرة وواجباتها وسنها -

إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرجعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفيق الطويل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم - 00:00:00

احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلى واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين نبينا وحبيبنا وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً مباركاً إلى يوم الدين. حياكم الله أحبائي إلى مجلس جديد نعقده في مدارسة كتاب دليل الطالب لنيل المطالب - 00:00:23

مع الامام مرجعي بن يوسف الكرمي رحمة الله تعالى عليه في المحاضرة السابقة احبابي انهينا الحديث عن الفدية التي تجب بسبب الاحرام بكامل انواعها نحن قسمنا الفدية الى فدية تجب بسبب الاحرام وفدية تجب بسبب الحرم - 00:00:44

وقسمناها ايضاً الفدية باعتبار اخر فدية على التخيير وفدية على الترتيب وهذا تقسيمهن باعتبار حقيقتها وكل الذي تكلمنا عنه في الفدية التي على التخيير وفي الفدية التي على الترتيب انما كان يتعلق حقيقة بالسبب الاول من اسباب الفدية الا وهو الفدية بسبب الاحرام - 00:01:06

والى يوم باذن الله موعدنا مع السبب الثاني من اسباب الفدية الا وهو الفدية بسبب الحرم ذاته حتى ولو لم تكن محrama الفدية بسبب الحرم ذاته حتى ولو لم تكن محrama. اذا كنت انت محrama او محلا - 00:01:28

في داخل الحرم المكي فهناك اجراءات ومحظورات يجب عليك ان تجتنبها ايضاً الحرم المدني له اجراءاته ولم يتطرق لقضية الحرم المدني لعلي اتطرق اليها باختصار ان شاء الله في نهاية الفصل. لكن اساساً سنتكلم عن اي - 00:01:51

عن حرم مكة تمام؟ وبالتالي احبابي الان دعونا نرتب فقط الخارطة ونسترجعها معاً لنعرف اين نحن الان لو لو وسعت الرسمة بشكل كبير رسمة اه الفدية فاني استطيع ان افعلاها بهذه الشكل اقول الفدية - 00:02:09

اقول اما بسبب الاحرام او بسببه الحرم يعني فدية تجب لانك محروم اياكم ترکزوا على هاي المعلومة حتى تحفظوها تحفظوها حتى تحفظوها جيداً لما نقول فدية بسبب الاحرام يعني فدية - 00:02:38

وجبت عليك ولزمالك بسبب انك محروم سواء كنت ايهما المحروم دخلت الحرم منطقة الحرم المكي او لم تدخلها بعد. فهذه الفدية تجب عليك لانك محروم هذا هو سببها. ممتاز؟ النوع الثاني او السبب الثاني من اسباب الفدية - 00:03:02

الفدية بسبب انك في الحرم سواء كنت محroma او كنت حالاً مثل اهل مكة الان الذين يعيشون في حرم مكة هؤلاء ليسوا محربين لكن ترتب عليهم فدية بسبب الاحرام ستتعرف عليها اذا ارتكبوا محظورات معينة - 00:03:23

هذا معنى فدية بسبب الاحرام وفدية بسبب الحرم اذا الفدية بسبب الاحرام تكون اذا ارتكب المحروم محظور من المحظورات او اشكالية من الاشكاليات اللي تعلمناها في المحاضرات السابقة فيجب عليه فدية بسبب ايش - 00:03:40

الاحرام لانه محروم. طبعاً ممكن ما يكون محظور زي ما عرفنا ممكن يكون لانه متمنع او قارن. صح؟ ممكن يكون لانه ترك واجباً.

وهذه كلها داخلة تحتبس الاحرام. ممكن يكون لانه صار فوات او احصار. وهذا كله داخل تحت الاحرام. فباختصار لما نقول فدية بسبب الاحرام فدية تلزمك - 00:04:01

لأنك محرم اذا وقع امر من الامور فدية تلزمك لأنك محرم اذا وقع امر من الامور محظوظ احصار فوات ترك اه واجب اه دم متعة او قران على التفصيل الذي ذكرناه. ممتاز - [00:04:22](#)

فتلزمك هذه الفدية سواء كت داخل الحرم او خارج الحرم لا فرق لأن هي وجبت عليك لأنك محرم. وليس لأنك في الحرم اما النوع الثاني الفدية التي بسبب الحرم هي الفدية التي تجب على الانسان لانه في الحرم - [00:04:39](#)

وارتكب شيئاً ممنوعاً من الاشياء التي يمنع ارتكابها في الحرم سترى على نفسها ان شاء الله. فتلزمك الفدية. لانه في الحرم سواء كان في الحرم محرماً او لم يكن محرماً كان علة - [00:04:59](#)

وضحت جيد. فالآن الفيديو الذي بسبب الاحرام هي التي تحدثنا عنها في المحاضرة السابقة في الحقيقة او حتى في المحاضرتين السابقتين باسهاب على التخيير او على الترتيب والتي على التخيير قسمناها الى فدية اذى - [00:05:11](#)

او ايش جزاء صيد والتي على الترتيب اربعة انواع دم متعة وقران دم ترك واجب دم فوات واحصار دم الوطء وما يتبعه خلينا نقول قبل التحلل الاول في الحج. خصوصا - [00:05:34](#)

هذا كله الذي تكلمنا عنه واسهبنا فيه هذا كله كان يتعلق عام الفدية التي بسبب الاحرام قسمها هكذا تخيير ترتيب التخيير فدية اذى وهذي تحتك تسعه انواع صح؟ وجاء الصيد وهذا قسمناه الى مثلي وغير مثلي وتكلمنا عنها المحاضرة السابقة. والتي على الترتيب دم المتعة والقران تم ترك واجب دم فوات واحصار. دم الوطء وما - [00:06:06](#)

قبل التحلل الاول في الحج هذا كله الذي سبق معنا في المحاضرات السابقة فيما يتعلق بالفدية اليوم موعدنا مع الفدية التي تكون بسبب الحرم الفدية التي تكون بسبب ماذا الحرم - [00:06:29](#)

وهذه الفدية كما ستلاحظون كلها على التخيير. كلها على التخيير ولا يوجد فيها تخير وترتيب كلها تكون على التغيير طيب ما هي الفدية التي تجب بسبب الحرم؟ دعونا ننتقل للشيخ مرعي رحمة الله عليه ليبيّن لنا ذلك - [00:06:44](#)

يقول الشيخ مرعي فصل ويحرم صيد حرم مكة وحكمه حكم صيد الاحرام الان مكة احبائي لها حرم تمام؟ يذكرون طبعاً تفاصيل هذا الحرم واعمدته بدايته نهايته في الكتب الفقهية لكنه برموز واعلام كثير منا لا يعرفها الان يعني - [00:07:08](#)

وقلت لكم من هذه المنطقة الى هذه المنطقة انتم لا تعرفونها. اسماء المناطق والاعمدة والبداية والنهاية. لذلك لو انسان فيكم دخل على الحاسوب ونظر في صورة او شاشة وكتب سبحان الله اريد ان اتي بصورة لكن لم يتيسر لي ذلك مع الاشغال. صورة تظهر له اه حدود الحرم المكي التي حددتها اهل العلم - [00:07:34](#)

حلو المهم انا ما اريد ان اقوله ان مكة ليس كلها حرام. هناك منطقة محددة منها هي الحرم. بعض الناس يتواهم انه مكة كلها حرام. لا - [00:07:54](#)

هناك مناطق من مكة تعتبر خارج حدود الحرم كذلك في المدينة المنورة النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم ما بين عير الى ثور. وبالتالي اي منطقة خارج هذا النطاق هي ليست داخل حرم - [00:08:08](#)

المدينة جيدت وبعض الناس يقضون ان مكة كلها حرام. هذه معلومة ليست دقيقة الحرم في مكة هي مناطق محددة معلومة يعلمها اهل مكة ومن يعيش حولها ومن عنده خبرة يعني يدرك مناطق حدود الحرم المكي - [00:08:23](#)

اما هل كل مكة حرام؟ معلومة مش دقيقة المهم اذا كان هناك انسان داخل حدود حرم مكة سواء كان محرماً او كان ايش محله يحرم عليه ان يصيّد عليه ايش؟ ان يصيّد. نفس احكام الصيد التي تحرم على المحرم - [00:08:39](#)

تحرم على من هو في داخل حدود حرم مكة ولو كان ليس محرماً. هذه هي القاعدة الاساسية في الباب لذلك ايش قال الشيخ مرعي ويحرم صيد حرم مكة وحكمه يعني الاحكام التي تترتب على من صاد في داخل حدود الحرم المكي - [00:09:03](#)

هي نفس الاحكام التي تترتب على من صاده وهو محرم. احنا في المحاضرة السابقة عرفنا الاحكام التي تتعلق بمن صاد وهو محرم من حيث اولاً انه لا يجوز ويحرم الصيد على المحرم فكذلك يحرم الصيد في داخل حرم مكة. اثنين من حيث ان الصيد ينقسم الى مثلي وغير مثلي. وان المثلي اما ان - [00:09:25](#)

تخرج مثله على التخيير لذلك قلت لكم هي على التخيير. اما ان تخرج مثله واما ان تخرج اه قيمة المثل فتشتري بها طعاما تطعمه للمساكين او تصوم مكان طعام كل مسكين يوم. واما غير المثلي فانه يقوم في محله - 00:09:50

والقيمة نشتري بها طعاما او نصوم على التفصيل الذي ذكرناه في المحاضرات السابقة. فمن صاد في حرم مكة سواء كان محلا او محرما تترتب عليه الاحكام المترتب على ماذا على من صاد وهو - 00:10:07

محرم حتى ولو كان هذا المحرم في خارج حدود مكة. المحرم احبابي لو صاد صيد في الاردن فتترتب عليه الاحكام صح المحرم في اي مكان يصيد في اي مكان يصيد سواء صاد في داخل حدود الحرم المكي ولا خارجه - 00:10:25

فتترتب عليه الاحكام. اما الحال المحل انها تترتب عليه الاحكام اذا صاد اين في داخل حدود حرم مكة. الحال الذي ليس محرا متنى تترتب عليه احكام جزاء الصيد فقط اذا صارت داخل حدود حرم مكة. جيد - 00:10:45

ثم قال اذا ويحرم صيد حرم مكة ويحرم صيد حرم مكة وحكمه من حيث الاحكام المترتبة التقسيم السابق حكم صيدي الاحرام في الحقيقة هناك استثناء لقضيتين بالنسبة لصيد الحرم. يختلف فيها صيد الحرم عن صيد المحرم - 00:11:03

النقطة الاولى اه قتل القمل. احنا مرة معنا ان المحرم لا يجوز له ان يقتل القمل صح ولا جزاء عليه طبعا اذا قتله لكنه لا يجوز له اما في داخل الحرم - 00:11:24

فيجوز ان يقتل القمل لغير المحرم. لأن المحرم خلص عرفنا ما بصير يقتل القمل لانه ايش محرم مش لانه داخل حرم مكة ولا خارجها لا المحرم لا يجوز له ان يقتل القمل وعرفناه لانه شكل من اشكال الترفة الزائد - 00:11:38

اما في داخل حرم مكة فيجوز للمحل ان يقتل القمل يجوز للمحل للحال يعني اهل مكة الان هل يجوز لهم يقتلوا القمل داخل حدود الحرم المكي؟ نعم لا يجوز لهم ولا اشكال - 00:11:56

اذا داخل حدود الحرم يجوز قتل القمل لمن للمحل واما المحرم فلا يجوز له بسبب احرامه وليس بسبب الحرام فهمتوا الفكرة هذا الاستثناء الاول تقول القمل يجوز ان يقتل في داخل الحرم. وان كان لا يجوز للمحرم ان يقتلها. هذا الاستثناء الاول او الفرق - 00:12:12

الاول خلينا نقول بين صيد الحرم وصيد الاحرام. انت بده تعمل هيك صيد الحرم وصيد الاحرام. هاي مسألة وهاي مسألة ايش الفرق بينهم؟ تقول الفرق الاول انه الحرم يجوز قتل القمل فيه. لكن الاحرام لا يجوز قتل القمل فيه. وبالتالي انت طبعا عقليا بده تكوننبي انه المحرم سواء كان في - 00:12:34

داخل الحرم ولا خارج الحرم ما بصير يقتل قمل. لانه محرم طب مين اللي بيتحقق له يقتل القمل داخل الحرم الحال. الفرق الثاني ايضا بين صيد الحرم وصيد الاحرام مسألة معاكسة ان المحرم هل يجوز له ان يصيد صيد البحر - 00:12:51

نعم اه نعم لكن لو ان هناك نهر قالوا وجد في مكة في داخل حرمها او بحيرة وجاء فيها سمك لا يجوز الصيد فيه حتى صيد البحر وهنا شيء بالعكس يعني المحرم يحق له - 00:13:10

والحرم لا يجوز فيه وهو الصيد البحري. الصيد البحري يجوز للمحرم لكن لو ان نهرا او بحيرة او بركة جاءت في حرم مكة هل يجوز ان يصطاد منها السمك وما شابه السمك من حيوانات البحر كلا - 00:13:28

فبالتالي من كان داخل حدود حرم مكة ركزوا سواء كان محل او محل لا يجوز له ان يصيد المحل فهمنا لانه داخل حدود حرم مكة. طب المحرم المحرم من تقول يا شيخ يجوز له ان يصيد صيد البحر. ليش اذا المحرم دخل حرم مكة ما بصير له ان يصيد - 00:13:49

نقول اية لا يجوز له ان يصيد ليس بسبب انه محرم. لا من اجل الحرم وحرمة حرم مكة. انه هاي المسائل اللي بعض الطالب بيضيع فيها يعني لا يحسن التفريق انه هو المحرم اساسا له ان يصيد صيد البحر - 00:14:11

لكن اذا المحرم دخل حدود حرم مكة لا يجوز له ان يصيد لو فرضوا وجد هناك بحيرة او نهر او بركة في داخل حدود الحرم لكن لا يجوز له ان يصيد فيها. طب ليش - 00:14:26

ليس لانه محرم بل بسبب حرمة الحرام جيد هذان فرقان اذا بين صيد الحرم وصيد الاحرام. واما باقي الاحكام فهي ايش اه متتشابهة فيما يتعلق بالصيد ويحرم صيد حرم مكة وحكمه حكم صيد الاحرام واستثنينا مسالتين. هذا بالنسبة احبابي لموضوع - 00:14:36 الصيد فاذنا خليني اقول الفدية التي بسبب الاحرام اولا فدية الصيد. هاي اول نوع. فدية الصيد. اثنين سنائي الى فدية الثانية التي تتعلق بسبب الحرم وهي الفدية التي بسبب قطع شجر - 00:14:59

وحشيش واوراق الحرم المكي فايش قال؟ ويحرم قطع شجره وخشيشه واوراقه ايضا احبابي يحرم قطع شجره وخشيشه واوراقه. وبدكم تكتبوا ايضا لتوضحوا اكثر واكثر واغصانه لانه الشجرة يعني يحرم قطعها بالكلية ويحرم - 00:15:25 منقطع ايش؟ ايضا اغصانها. يعني ما تلمسها فيحرم في حرم مكة قطع الشجر بما فيها من اغصان وقطع الحشيش وقطع الاوراق وايش قال بعد ذلك؟ والمحل والمحرم في ذلك سواء - 00:15:48

لانه هذه الاشكالية ليست بسبب الاحرام بسبب الحرم. فال محل والمحرم سواء بالنسبة لهاي القضية حكمهم واحد. اي انسان محل او حرم داخل حدود حرم مكة نقول له يحرم لك ان تقطع شجرها. شجر - 00:16:06

حرام والخشيش والاوراق طيب بدننا نستثنى اشياء هناك استثناءات يا شيخ اكيد هناك استثناءات اكتبوا الان عندكم ويستثنى من ذلك واحد في مجموعة استثناءات ويستثنى من ذلك قالوا اليابس من الشجر والخشيش - 00:16:22

فالليابس من الشجر والخشيش يجوز قطعه. اللي خلص استوى ما عاد ينفع به. اليابس من الشجر والخشيش هذا يجوز قطعه في الحرم اتنين نبات الاذخر وهذا استثناء النبي صلى الله عليه وسلم بالنصل. لما قام له العباس فقال يا رسول الله الا الاذخر - 00:16:45

وهل ادخل عبارة عن نبات طيب الرائحة؟ كان اهل مكة يستعملونه في البيوت ويستعملونه ايضا للموتى. فال Abbas طلب من النبي وسلم من باب الترخيص ان يستثنى لهم هذه النبتة اللي هي ايش اسمها؟ الاذخر فاستثناه صلى الله عليه وسلم توسيعة على امته.

فالاذخر ايضا يستثنى فيجوز قطعه - 00:17:04

نبات الاذخار نبات طيب الرائحة ثالثا الكمة والفقع بسموها. بتعرفوا الكمة والفقع ايش هي؟ الفطر الفطر الذي ينبع الفطر الذي ينبع يعني عند جذور وسيقان الاشجار يعرفوا الفطرة. لكن النوع الغير سام طبعا منه. اه يعني هذا الذي يؤكل. فالكماء والفقع وطبعا اه هذا الكمة والفقع اخواني اه نبت اه ولها علاقة - 00:17:24

قبل العوامل الجوية يعني يقولون الرعد والبرق هو السبب في نباتها سبحانه الله. فالكماء والفقع هذه يجوز ان تقلع وان تؤكل. لا حرج في في حرم مكة ان تقلع وان تؤكل. هذا الاستثناء الثالث. الثمار - 00:17:51

هل يجوز لنا ان نقطف ثمار الاشجار نعم يجوزنا ان نقطف ثمار الاشجار. ولما اقول ثمار الاشجار نقصت ثمار الاشجار التي نبت وحدها. ليش يا شيخ؟ لانه في النقطة الخامسة الاستثناء الخامس - 00:18:05

كل ما زرعه ادمي في حرم مكة يجوز له ان يقلعه من شجر او حشيش. اذا يا شيخ هاي النقطة الخامسة مهمة جدا لانها تشكل مفصل انه الشجر والخشيش والاوراق التي لا يجوز ان نقطعها هي عبارة عن ماذا؟ عن الاشجار التي نبت وحدها ولم يزرعها الانسان - 00:18:17

الخشيش اللي نبت وحده ولم يزرعه الانسان. الاوراق التي طبعا يعني مرتبطة بالشجر الذي نبت وحده. اما الشجر يعني انسان عنده مزرعة اخر حدود حرم مكة عمل مزرعة نخيل زرعها بيده او جاء ببذور وزرع حشيش - 00:18:40

هل هذا يجوز له ان يقلع شجره وخشيشه؟ نعم لا اشكال وبالتالي النقطة الخامسة تعتبرها نقطة اساسية انه ما يزرعه الادمي من شجر او حشيش هذا لهو الحق ان يقلعه وان يفعل فيما شاء لان هو الذي زرعه وابتته. تمام؟ طبعا الله عز وجل الذي ولد بيده اخراج انا اقصد هو الذي بذر وغرس. بفعل الادمي - 00:18:57

الغرس. فاذنا لما يقول الحنابلة ويحرم قطع الشجر والخشيش والاوراق هم يتكلمون عن ماذا عما خرج وحده بفعل الله سبحانه وتعالى من دون سبب ادمي من دون التسبب الادمي فيه. اما لو انسان عنده هو بنفسه زرع مزرعة - 00:19:18

من شجر او حشيش فهذا يجوز له ان يفعل فيها ما يشاء من القلع طيب آآ سادسا واخيرا اذا رعي الحشيش الحشيش البري الذي نبت

وتحده احنا قلنا يحرم قطعه صح - 00:19:36

يحرم انك ايش ؟ تقطعه. لكن لو واحد راعي من اهل مكة عنده قطع غنم ووده القطيع على المراجة والغنم بلشت توكل وتحدها انا ما قطعت. لا هي الغنم بلشت توكل واحدة من الحشيش. لا ايضا لا حرج في ذلك - 00:19:48

تمام فاذا اخوانى هذه استثناءات ومن خاللها عرفنا او يعني تجلى لنا الموضوع اكثر واكثر عرفنا من خلال هذه الاستثناءات ان الذي يحرم قطعه من الشجر والخشيش ان الذي نبت وحده بفعل الله سبحانه من دون زرع ادمي. صح ؟ فاما ما كان بزرع الادمي فهذا لا حرج في قطعه. هذا واحد - 00:20:05

اتثنين الذي نبت بفعل الله وارادة الله وحده او خلينا نقول بفعل الله وحده من دونه تسبب الادمي يستثنى منه خلينا نقول يستثنى منه اليابس من الشجر والخشيش الاذخر الكما والفعع الثمار يعني لو شجرة وحدها نبتت بارادة الله من دون التسبب الادمي وعليها ثمار هل يجوز - 00:20:25

نجني ثمارها نعم ما في اشكال في قطع الثمار. ورعي الحشيش يجوز لك ان ترعى الحشيش. فانت اذا بدت ترتب هاي الاستثناءات انا رأيي لو رتبتها بهاي الطريقة تقول ما كان - 00:20:48

الفعل الادمي وارجو مفعيل الادميين. البعض يقول لك ياشيخ يعني هو في فرق بين فعل الله وفعل الادمي وكل شي بخلق الله ارجو ان تفهم واقول يعني هناك اشياء نبتت وحدها - 00:20:58

من دون السببية ان واحد يزرع والله سبحانه وتعالى بيمتها واحدة. وفي اشياء الله سبحانه وتعالى هو الذي ينبتها. لكن في سببية انه انسان زرع حط الغرسه وضع البذرة ففقول - 00:21:09

يحرم قطع شجر وخشيش وورق الحرم المكي ويستثنى من ذلك اولا خلينا نقول ما زرعه الادمي من شجر او خشيش فهذا له ان يفعل فيما شاء وما نبت وحده من الشجر والخشيش فيستثنى من - 00:21:22

اليابس من الشجر والخشيش فيجوز قلعه. قال اذخر لونبت وحده يريد قلعه الكما والفعع الثمار لو كانت على شجرة نبتت وحدها يجوز اخذوها والخشيش لو انتي رعيت الغنم في ما في اشكال في ذلك. وضحت الفكرة تمام الوضوح ان شاء الله ؟ طيب. اذا يحرم قطع شجره وخشيشه - 00:21:40

المحل والمحرم في ذلك سواء واستثنى انا ايش ؟ هذه الامور التي ذكرتها من التحريرم طب نرجع الان على الصورة الاصلية اللي هي سورة التحريرم لو انسان ارتكب المحرم فقط الشجر او قطع الحشيش - 00:22:00

في حدود الحرم المكي ماذا سيترتب على ذلك ما الذي سيترتب على ذلك ؟ قال فتضمن الشجرة الصغيرة عرفا بشهوة وما فوقها بيقرة ويضمن الحشيش والورق بقيمهذه مذهب الحنابل احبابي انه اذا الشجرة - 00:22:16

الان سنتكلم عن الشجر خلوني عن الحشيش والورق. احنا عندنا الان ثلاث اشياء صح ؟ شجر حشيش ورق بالنسبة للشجر نبدأ به اذا كانت شجرة صغيرة في عرف الناس فهذه فديتها ان تخرج شاة - 00:22:39

ان تخرج مشى ركزوا معی ماذا ساقول الان. ويجوز ان تقوم الشاة بدراهم ودنانير تشتري بها طعام تطعم به المساكين او تصوم مكان طعام كل مسكين يوم فهي ايضا فدية - 00:22:56

مخيرة على نمط جزاء الصيد. على نمط جزاء الصيد. يجوز فيها الشاة ويجوز ان تقوم الشاة. ويخرج طعام للمساكين او مكان طعام كل مسكين يوم. فيها الخيارات الثلاثة واما اذا كانت الشجرة كبيرة في عرف الناس ليست صغيرة - 00:23:12

فهذه الواجب فيها ايش بقرة الواجب فيها ماذا بقرة ويجوز ان تقوم البقرة باموال ونقود نشتري بها طعاما بدل ما نخرج بقرة نقومها ونشتري طعام نطعم به المساكين او تصوم مكان طعام كل مسكين - 00:23:30

يوما بهذه ايضا فدية مخيرة طيب وهذا بالنسبة للشجر. اذا الشجر نقول اذا شجرة صغيرة في العرف يعني اللي بحدن انها صغيرة ولا كبيرة. ايش المشايخ العرف ما في عنا طول معين - 00:23:48

هي العرف فاذا شجرة صغيرة في العرف واهل الخبرة قالوا انها صغيرة شاة او اطعام او صيام. شجرة كبيرة عندنا بقرة او اطعام او

صيام. واما بالنسبة للحشيش واوراق هذه الاشجار لو قطعت فهذا لا يوجد لها مثل فهي غير مثالية. ما في اشياء وبقرة لا تقوم

مباشرة - 00:24:01

ويشتري بالقيمة طعام او يصاد مكان طعام كل مسكين يوم كانها يعني نفس الاشي تقسم الى مثلي وغير مثلي موضوع الشجر يعني او موضوع نقول آآ الاشجار والحسبيش والورق نقول الشجر - 00:24:22

له مثل فهناك شجر صغير مثلها شاة وشجرة كبيرة مثلها ايش بقرة فاما ان تخرج المثل او الطعام او الصيام. واما الحشيش والورق فهو غير مثلي. لا ليس له مثل من الحيوانات. بالتالي - 00:24:39

يكون الفدية فيه اما بالاطعام او بالصيام. نقوم الحشيش اللي قطعته او الورق اللي نزعته. وانه كم قيمته؟ هذه القيمة نشتري بها طعام او نصوم مكانه طعام كل مسكين او مكان طعام كل مسكين - 00:24:59

يوم جيد طيب طبعا شاطر بقى نفس الشيء نهضة وزعها على مسجد الحرام نفس مبدأ جزاء الصيد هذه الاحكام اذا هي الاحكام المتعلقة احبابي بقضية اه صيد الحرم المكي ونضع الثانية اذا فدية الصيد - 00:25:13

وفدية الشجر والحسبيش والورق تمام الشجر له مثل الحشيش والورق ليس له مثل طيب الشيخ مرعي رحمة الله عليه لم يتطرق لموضع حرم المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان المدينة حرم ايضا - 00:25:43

ما بين جبل عبر الى جبل ثور. وهذه اكيد يعني اغلبكم لا يعرفها لكن من عاش مريض رسول الله صلى الله عليه وسلم وله خبرة يعني نقول بالجغرافيا الارضية قد يكون له دراية بها. المهم - 00:26:14

المدينة ايضا احبابي في الحقيقة لها حرم وحرامها له احكام اولا حرم المدينة كما قلنا ما بين عين الى ثور. طيب ما الممنوع ان يفعل داخل حرم المدينة داخل حرم المدينة احبابي يحرم ايضا الصيد - 00:26:28

ويحرم ايضا قطع الحشيش والشجر والورق نفس الاشي. لكن لا يوجد جزاء لا يوجد جزاء يعني المسألة فقط تتعلق بماذا بالتحريم لكن هل هناك جزاء لا يتربت جزاء على من خالف. هو اثم لكن لا يوجد عليه جزاء - 00:26:46

فرحم المدينة نقول يحرم فيه الصيد يحرم فيه قطع الشجر والحسبيش طبعا الا ما استثنيناها في حرم مكة من باب اولى انها ايش مستثنة في حرم المدينة وساستثنى في حرم المدينة شيء اخر الان ان شاء الله بس خليني اضع القاعدة العامة انه حرم المدينة ما بين عين الى ثور لا يجوز فيه - 00:27:09

الصيد ولا يجوز فيه قطع الشجر والحسبيش والورق مثل الحرم المكي. لكن ايش الفرق الاساسي بين حرم المدينة وحرم مكة؟ انه حرم مكة تحرم فيه هذه الامور وهناك فدية حرم المدينة - 00:27:31

تحرم في هذه الامور ولا فدية لذلك اظن ان الشيخ لم يتطرق الى ذلك. يعني لو سئلت لماذا لم يتطرق الشيخ لحرم المدينة؟ لعدم وجود الفدية فيه. فترك التفصيل فيها للمطولات - 00:27:46

لعدم وجود الفدية فيه. الان الامور اللي استثنيناها بالنسبة للشجر والحسبيش في مكة هي نفسها ستستثنى في عرب المدينة فما زرعه الادمي يجوز قطعه في حرم المدينة ما كان يابسا من الشجر والحسبيش قالوا الكمامه الفقع الثمار - 00:27:59

اه ارعاي الحشيش هذا كله جائز. ويزيد حرم المدينة في الجواز قالوا يجوز قطع الشجر فيه لحاجة المساند والحرث والرحل والعلف ولا اشكال في ذلك يعني حرم المدينة يجوز ايضا ان تقطع الشجر او الحشيش النابت وحده - 00:28:18

ان تقطعه لحاجة ونصوا على هاي الحاجة اذا اردت ان تتخذ مثلا اه مساند او اراد ان يضع آآ مثلا للحرث يحتاج ان يقطع وصون او جذوع شجر من او لقضية الرحل اذا اراد ان يضع لرحله خاصة الزمان القديم كانت جمال. اذا اراد ان يضع لرحله خشب او يصنع له زي الهودج او ما شابه ذلك - 00:28:41

او اراده لعلف باختصار الحاجة الأساسية للناس التي يعني يصعب عليهم ان يلبوها من دون قطع الشجر والحسبيش. فلو انه اذا اه اتى وقطع الشجر او الحشيش لحاجة من هذه الحاجة - 00:29:06

لا حرج في ذلك في حرم المدينة خاصة يعني هذه الامور ما بتصرير في حرم مكة. حرم مكة لا حتى له اي الامور ما بصير مطلقا اما

حرم المدينة تستثنى هذه الامور - 00:29:24

اـن يقطع من الشجر والخشيش للحاجة التي لابد منها في امور الحياة من المساند والحرث والرحل والعلف واه اما اذا لم تكن هناك حاجة حينئذ يتربـ التحرـيم. اما اذا لم تكن حاجة فحيـنـدـ 00:29:36

يتربـ التحرـيم طـيـبـ هـكـذاـ نـكـونـ اـنـتـهـيـناـ مـنـ النـوـعـ الثـانـيـ اـذـاـ مـنـ اـنـوـاعـ الفـدـيـةـ وـهـيـ الفـدـيـةـ التـيـ بـسـبـبـ الحـرـمـ وـعـرـفـنـاـ اـنـ كـلـهـ عـلـىـ التـخـيـرـ وـهـيـ اـمـاـ فـدـيـةـ الصـيـدـ وـاـمـاـ فـدـيـةـ الشـجـرـ 00:29:54

الخشـيشـ وـالـوـرـقـ وـهـذـاـ كـلـهـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ ايـ حـرـامـ حـرـمـ مـكـةـ تـمـامـ مـاـ عـنـدـنـاـ هـذـاـ التـفـصـيـلـ فـيـ حـرـمـ المـدـيـنـةـ حـرـمـ المـدـيـنـةـ فـقـطـ نـقـولـ يـحـرـمـ الصـيـدـ فـيـ وـالـقـطـعـ الشـجـرـ وـالـخـشـيشـ إـلـاـ مـاـ اـسـتـثـنـيـ 00:30:05

جيـدـ بـعـدـ ذـلـكـ سـيـنـتـقـلـ لـبـيـبـنـ الشـيـخـ مـرـعـيـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ التـيـ تـتـعـلـقـ بـقـضـيـةـ اـهـ بـقـضـاـيـاـ الدـمـ وـمـاـ هـوـ حـقـيـقـةـ الدـمـ الـذـيـ يـجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـخـرـجـهـ فـيـ الـكـفـارـاتـ عـمـومـاـ. فـايـشـ قـالـ؟ـ اـنـاـ هـاـيـ مـسـأـلـةـ جـدـيـدـةـ. لـيـسـ لـهـ عـلـاـقـةـ بـالـحـرـمـ. خـلاـصـ 00:30:21ـ لـاـنـهـ قـالـ وـيـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ مـمـكـنـ وـاحـدـ يـفـكـرـ اـنـ هـذـاـ لـأـ هـذـىـ مـسـأـلـةـ عـامـةـ جـدـيـدـةـ تـتـعـلـقـ بـالـفـدـيـةـ عـمـومـاـ. اـكـتـبـوـ مـسـأـلـةـ جـدـيـدـةـ تـتـعـلـقـ بـاـحـكـامـ الـفـدـيـةـ عـمـومـاـ. فـقـالـ وـيـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ بـقـرـةـ كـعـكـسـهـ 00:30:38ـ

اـلـاـنـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ عـامـةـ فـيـ الـمـذـهـبـ مـتـىـ مـاـ قـيـلـ اـنـ هـذـهـ عـلـىـ الـمـحـرـمـ يـجـبـ بـدـنـهـ سـوـاءـ فـيـ الـفـدـيـةـ اـيـشـ الـفـدـيـةـ اللـيـ فـيـهـاـ بـدـنـيـ عـدـاـ الـمـحـرـمـ اـحـسـنـتـ الـوـطـئـ قـبـلـ التـحـلـلـ الـاـوـلـ اوـ 00:30:52ـ

الـمـباـشـرـ بـاـنـزـالـ مـنـيـ قـبـلـ التـحـلـلـ الـاـوـلـ اوـ تـكـرـارـ النـظـرـ بـاـنـزـالـ الـمـنـهـجـ قـبـلـ التـحـلـلـ الـاـوـلـ. هـاـيـ عـرـفـنـيـ اـنـ هـذـهـ اـيـشـ بـدـنـهـ يـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ بـقـرـةـ يـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ اـيـشـ؟ـ بـقـرـةـ. قـالـلـاـوـاـ فـيـ الـفـدـيـةـ 00:31:08ـ

وـفـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ وـفـيـ النـذـرـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ عـامـةـ اـكـتـبـوـ يـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ بـقـرـةـ فـيـ الـفـدـيـةـ وـفـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ وـفـيـ اـيـشـ بـالـنـذـرـ. فـيـ الـفـدـيـةـ فـهـمـنـاـ اـنـهـ فـيـ فـدـيـةـ فـيـهـاـ بـدـنـهـ عـلـىـ مـنـ اـرـتـكـبـهـاـ الـمـخـالـفـةـ وـهـيـ فـدـيـةـ الـوـضـعـ 00:31:23ـ كـمـاـ درـسـنـاـ سـابـقـاـ الـاـنـ يـخـيـرـ بـيـنـ اـنـ يـذـبـحـ بـدـنـهـ وـبـيـنـ اـنـ يـذـبـحـ اـيـشـ بـقـرـةـ. هـاـ اـذـاـ قـلـنـاـ بـدـنـيـ خـلاـصـ اـنـ الـاـنـ عـرـفـتـ اـنـ الـمـذـهـبـ اـذـاـ قـالـ لـكـ بـدـنـيـهـ هـلـ يـجـوزـ اـنـ يـذـبـحـ بـقـرـةـ مـكـانـهـ؟ـ يـجـوزـ 00:31:42ـ

وـكـذـلـكـ اـذـاـ كـانـ فـيـ الـفـدـيـةـ فـيـهـاـ بـقـرـةـ فـيـجـوزـ اـنـ يـذـبـحـ بـدـنـهـ وـبـيـنـ فـدـيـةـ فـيـهـاـ بـقـرـةـ هـسـاـ مـرـتـ مـعـنـاـ وـبـيـنـ الشـجـرـ الـكـبـيرـ عـرـفـاـ اـذـاـ كـانـتـ مـنـ صـيـدـ حـرـمـ مـكـةـ عـفـواـ اـذـاـ كـانـتـ مـنـ حـرـمـ مـكـةـ الشـجـرـ الـكـبـيرـ عـرـفـاـ فـيـ حـرـمـ مـكـةـ اـذـاـ قـطـعـ 00:31:55ـ

فـيـهـاـ اـيـشـ فـيـهـاـ بـقـرـةـ يـجـوزـ اـنـكـ تـطـلـعـ بـقـرـةـ وـيـجـوزـ اـنـكـ تـطـلـعـ بـدـنـيـ مـكـانـهـ. اـعـلـىـ طـبـعـاـ الـبـدـنـ اـعـلـىـ مـنـ الـبـقـرـةـ. مـمـتـازـ اـذـاـ هـذـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـفـدـيـةـ. فـالـفـدـيـةـ اـذـاـ يـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ الـبـقـرـةـ 00:32:16ـ

كـمـاـ يـزـهـيـ اـهـ الـبـدـنـ عـنـ الـبـقـرـةـ هـاـ يـجـزـىـ عـنـ الـبـدـنـ بـقـرـةـ كـعـكـسـهـ اـيـ يـعـنـيـ كـمـاـ تـجـزـىـ الـبـدـنـ عـنـ الـبـقـرـةـ هـذـاـ فـيـ الـفـدـيـةـ مـوـجـودـ عـنـدـنـاـ فـايـ فـدـيـةـ فـيـهـاـ بـدـنـهـ بـصـيـرـ تـطـلـعـ مـكـانـهـ بـقـرـةـ 00:32:31ـ اوـ كـانـ فـيـهـاـ بـقـرـةـ بـصـيـرـ يـطـلـعـ مـكـانـهـ بـدـنـهـ. وـاـيـضاـ بـنـفـعـ فـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ اـذـاـ فـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ الـبـارـحـةـ مـشـ قـلـنـاـ النـعـامـةـ اـيـشـ مـثـلـهـ وـقـضـيـ

فـيـهـ الصـاحـبـةـ بـدـنـهـ. يـجـوزـ يـطـلـعـ بـقـرـةـ 00:32:50ـ

وـالـحـمـارـ الـوـحـشـيـ اـيـشـ مـثـلـهـ؟ـ بـقـرـةـ. يـجـوزـ اـطـلـعـ بـدـنـيـ فـلـذـلـكـ اـذـاـ اـيـضاـ فـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ مـتـىـ كـانـ المـثـلـ بـدـنـهـ يـجـوزـ اـنـ تـخـرـجـ بـقـرـةـ وـاـذـاـ كـانـ المـثـلـ بـقـرـةـ يـجـوزـ تـخـرـجـ بـدـنـهـ. وـكـذـلـكـ فـيـ النـذـرـ فـيـ هـذـهـ الـمـنـاطـقـ 00:33:03ـ

الـثـلـاثـ. اـيـشـ النـذـرـ يـعـنـيـ؟ـ يـعـنـيـ لـوـ شـخـصـ قـالـ لـلـهـ عـلـيـ اـذـاـ رـبـنـاـ شـفـيـ مـرـيـضـيـ اـنـيـ اـذـبـحـ بـدـنـيـ بـنـفـعـ يـذـبـحـ بـقـرـةـ اوـ قـالـ عـكـسـ لـلـهـ عـلـيـ اـنـيـ اـذـبـحـ بـقـرـةـ بـنـفـعـ يـذـبـحـ 00:33:19ـ

بـدـنـهـ. فـيـ الـفـدـيـةـ وـفـيـ جـزـاءـ الصـيـدـ وـفـيـ النـذـرـ تـمـامـ؟ـ طـبـاـ اـنـ هـتـقـولـ لـيـ طـبـ ياـ شـيـخـ الـفـدـيـةـ طـبـ جـزـاءـ الصـيـدـ لـيـشـ فـصـلـتـواـ؟ـ اـلـيـسـ جـزـاءـ الصـيـدـ؟ـ هـوـ شـكـلـ مـنـ اـشـكـالـ الـفـدـيـةـ؟ـ نـعـمـ. الـحـقـيـقـةـ يـعـنـيـ نـحـنـ عـنـدـمـاـ رـتـبـنـاـ الـفـدـيـةـ جـعـلـنـاـ جـزـاءـ الصـيـدـ هـوـ شـكـلـ 00:33:30ـ

مـنـ اـشـكـالـ الـفـدـيـةـ لـكـ اـحـيـاـنـاـ فـيـ بـعـضـ السـيـاقـاتـ يـجـعـلـنـاـ الـفـدـيـةـ هـيـ مـاـ سـوـىـ جـزـاءـ الصـيـدـ. وـيـجـعـلـنـاـ جـزـاءـ الصـيـدـ شـيـءـ مـسـتـقـلـ جـزـاءـ الصـيـدـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ هـوـ فـيـ النـهـاـيـةـ هـوـ شـكـلـ مـنـ اـشـكـالـ الـفـدـيـةـ 00:33:46ـ

تمام؟ لكن انا هون فقط من باب التوضيح واتبعاً للشيخ ابن عوض فصلت قلت الفدية وجاء الصيد والنذر ولا في الواقع جزاء الصيد هو شكل من اشكال الفدية. لكن المسألة اصطلاحية يعني لا اشكال في ذلك - [00:33:59](#)

اذا في الفدية وفي جزاء الصيد وفي النذر اذا كان الواجب بدني يجوز تخرج بقرة واذا كان الواجب بقرة يجوز تخرج بدنـة. وكذلك قال ويجـزـي عن سبع شـيـاه بـدـنـة او بـقـرـة - [00:34:12](#)

اكتـبـوا وـالـعـكـسـ ايـضـاـ. اكتـبـوهـ وـالـعـكـسـ ايـضـاـ يـعـنيـ اللـيـ وـجـبـ عـلـيـهـ سـبـعـ شـيـاهـ بـسـبـبـ نـذـرـ اوـ بـسـبـبـ فـدـيـةـ عـلـيـهـ يـعـنيـ صـاحـبـناـ ماـ شـاـ اللهـ قـتـلـ لـهـ سـبـعـ غـزـلـانـ كـلـ غـزـالـ مـثـلـ شـاهـ - [00:34:28](#)

واحدـ عـلـيـهـ سـبـعـ شـيـاهـ الـاـنـ المـذـهـبـ عـنـدـنـاـ اـذـاـ الـاـنـسـانـ وـجـبـتـ عـلـيـهـ سـبـعـ شـيـاهـ بـنـذـرـ اوـ فـدـيـةـ اوـ جـزـاءـ صـيـدـ تـمـامـ يـجـوزـ لـهـ بـدـلـ سـبـعـ شـيـاهـ الواـزـمـاتـ فـيـ ذـمـتـهـ اـنـ يـخـرـجـ بـدـنـةـ وـاحـدـةـ - [00:34:47](#)

لانـهـ الـبـدـنـةـ تـجـزـيـ عـنـ سـبـعـةـ وـيـجـوزـ لـهـ اـنـ يـخـرـجـ بـقـرـةـ وـاحـدـةـ لـاـنـهـ الـبـقـرـةـ تـجـزـيـ عـنـ سـبـعـةـ شـيـعـةـ شـيـعـةـ مـمـتـازـ؟ـ فـاـذـاـ شـخـصـ وـجـبـتـ عـلـيـهـ سـبـعـ شـيـاهـ بـنـذـرـ اوـ جـزـاءـ صـيـدـ اوـ بـفـدـيـةـ يـعـنيـ ماـ شـاءـ اللـهـ اـخـوـنـاـ ماـ فـيـشـ مـخـالـفـةـ الاـ يـرـتـكـبـهاـ - [00:35:04](#)
اـهـ يـعـنيـ ماـ خـلـىـ شـيـعـ تمامـ وـخـلـصـ بـدـهـ يـطـلـعـ قـالـ وـالـلـهـ عـلـيـ سـبـعـ شـيـاهـ بـنـقـولـ لـهـ خـلـصـ بـنـفـعـ تـطـلـعـ بـدـنـةـ وـاحـدـةـ عـنـ السـبـعـةـ، اوـ بـقـرـةـ وـاحـدـةـ عـنـ السـبـعـةـ. وكذلكـ العـكـسـ - [00:35:22](#)

منـ وـجـبـتـ عـلـيـهـ بـدـنـةـ اوـ بـقـرـةـ يـجـزـيـ اـنـ يـخـرـجـ مـكـانـهـ سـبـعـ شـيـاهـ فـهـذـهـ يـعـنيـ منـ بـابـ توـسـعـةـ الشـرـيـعـةـ عـلـىـ النـاسـ اـذـاـ وـجـبـتـ بـدـنـةـ اوـ بـقـرـةـ يـجـزـيـ - [00:35:32](#)
سبـعـ شـيـاهـ اوـ اـذـاـ وـجـبـتـ سـبـعـ شـيـاهـ يـجـزـيـ مـكـانـهـ اـيـشـ؟ـ بـقـرـةـ اوـ بـدـنـةـ قـلـ ثـمـ قـالـ وـالـمـرـادـ بـالـدـمـ الـوـاجـبـ ماـ يـجـزـيـ فـيـ الـاـضـحـيـةـ وـهـوـ جـذـعـ الـضـأـنـ اوـ ثـنـيـ الـمـعـزـيـ اوـ سـبـعـ بـدـنـةـ اوـ بـقـرـةـ - [00:35:49](#)

فـاـنـ ذـبـحـ اـحـدـاـهـماـ فـاـفـضـلـ وـتـجـبـ كـلـهـاـ بـسـمـ اللـهـ الـاـنـ اـخـوـانـيـ بـدـهـ يـعـرـفـنـاـ الشـيـخـ اـهـ مـرـعـيـ عـلـىـ مـصـطـلـحـ تـكـرـرـ مـعـنـاـ سـابـقاـ وـكـثـيرـاـ وـهـوـ اـذـاـ اـطـلـقـ الدـمـ الـاـنـ اـنـتـ بـتـلـاحـظـوـ اـحـبـائـيـ فـيـ الـفـيـديـوـ اللـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ هـاـ فـيـ الـفـدـاـ التـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ فـيـ الـمـحـاـضـرـاتـ السـابـقـةـ - [00:36:10](#)
اـنـهـ اـحـنـاـ فـيـ الـعـادـةـ بـنـقـولـ اـهـ يـجـبـ عـلـيـهـ فـيـ هـاـيـ الـفـيـديـوـ مـثـلاـ دـمـ كـنـاـ نـحـكـيـ دـمـ صـحـ؟ـ يـجـبـ عـلـيـهـ دـمـ وـنـطـلـقـ مـاـ نـحـدـدـ اـيـشـ المـرـادـ بـالـدـمـ بـالـضـبـطـ. نـقـولـ هـذـاـ مـنـ اـرـتـكـبـ هـذـاـ الـمـحـظـورـ عـلـيـهـ دـمـ - [00:36:42](#)

اوـ مـثـلاـ اـذـاـ كـانـ طـبـعـاـ فـدـيـةـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ بـنـقـولـ دـمـ. اـذـاـ فـدـيـةـ عـلـىـ التـخـيـيرـ بـنـقـولـ مـثـلاـ دـمـ اوـ صـيـامـ ثـلـاثـ اـيـامـ اوـ اـطـعـامـ سـتـةـ مـساـكـينـ.
يـعـنـيـ مـثـلاـ فـيـ الـاـذـىـ كـانـ نـقـولـ فـدـيـةـ الـاـذـىـ اـنـتـ مـخـيـرـ فـيـهـاـ بـيـنـ ثـلـاثـ اـشـيـاءـ. اـيـشـ هـيـ؟ـ اـمـاـ دـمـ هـيـكـ بـنـحـكـيـ دـمـ. هـيـكـ بـحـكـوـاـ - [00:36:59](#)
اماـ دـمـ اوـ صـيـامـ ثـلـاثـ اـيـامـ اوـ طـعـامـ سـتـةـ مـساـكـينـ. اـهـ مـثـلاـ فـيـ الـفـدـيـةـ التـيـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ كـانـ نـقـولـ عـلـيـهـ دـمـ فـاـنـ لـمـ يـجـدـ فـصـيـامـ اـهـ عـشـرـةـ اـيـامـ طـبـعـاـ بـعـضـهـاـ كـانـ ثـلـاثـ فـيـ الـمـئـةـ حـرـمـواـ سـبـعـةـ اـذـاـ رـجـعـ وـبـعـضـهـاـ كـلـهـاـ اـصـلـاـ يـعـنـيـ يـؤـدـيـهـاـ تـبـاعـاـ. كـمـاـ ذـكـرـنـاـ فـيـ الـاـحـصـارـ. الـمـهـمـ - [00:37:16](#)

هـنـاـ بـدـهـ يـعـرـفـ اـذـاـ قـلـتـ لـكـ كـلـمـةـ دـمـ فـلـانـ عـلـيـهـ دـمـ. سـوـاءـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ اوـ عـلـىـ التـخـيـيرـ. مـاـذـاـ نـعـنـيـ بـالـدـمـ مـاـذـاـ نـعـنـيـ بـالـدـمـ اـذـاـ اـطـلـقـناـ
الـمـرـادـ بـالـدـمـ اـذـاـ اـطـلـقـ مـاـ يـجـزـيـ فـيـ الـاـضـحـيـةـ - [00:37:37](#)

يـعـنـيـ مـاـ يـجـزـيـ اـنـ تـذـبـحـ فـيـ الـاـضـحـيـةـ وـسـنـاتـيـ اـنـ شـاءـ اللـهـ الـاـحـكـامـ الـاـضـحـيـةـ نـعـرـفـ مـاـ هـوـ الـذـيـ يـجـزـيـ فـيـ الـاـضـحـيـةـ وـهـوـ وـضـحـ لـكـ اـيـاهـ
اـكـثـرـ. قـالـ وـالـمـرـادـ بـالـدـمـ الـوـاجـبـ. يـعـنـيـ مـتـىـ سـمـعـتـنـيـ؟ـ قـلـتـ لـكـ عـلـيـ فـلـانـ دـمـ - [00:37:54](#)
الـمـرـادـ بـالـدـمـ السـنـ الـمـجـزـيـ فـيـهـ هـوـ مـاـ يـجـزـيـ فـيـ الـاـضـحـيـةـ وـهـوـ اـمـاـ جـذـعـ مـنـ الـضـأـنـ الـلـيـ لـهـ سـتـةـ اـشـهـرـ لـاـ يـجـزـيـ
دونـهـ اوـ ثـنـيـ الـمـعـزـ اللـيـ الـهـ سـنـةـ - [00:38:09](#)

اوـ سـبـعـ الـبـدـنـةـ اوـ الـبـقـرـةـ سـبـعـ بـدـنـةـ اوـ سـبـعـ بـقـرـةـ تـمـامـ؟ـ اـحـنـاـ رـاحـ نـعـرـفـ اـنـ شـاءـ اللـهـ اـنـهـ فـيـ بـابـ الـاـضـحـيـةـ اـمـاـ اـنـكـ تـضـحـيـ
بـشـاهـ تـكـوـنـ جـذـعـ مـنـ الـضـأـنـ اوـ ثـنـيـ مـنـ الـمـاعـزـ فـصـاعـداـ - [00:38:23](#)

اوـ ضـحـيـ بـسـبـعـ بـدـنـةـ وـسـبـعـ بـقـرـةـ. مـمـتـازـ؟ـ وـتـشـتـرـكـ مـعـ الـاـخـرـيـنـ يـعـنـيـ مـثـلاـ وـاحـدـ بـقـولـ لـكـ اـنـ بـدـيـ اـضـحـيـ بـسـوـيـ بـدـنـيـ بـضـحـيـ بـالـصـبـعـ
وـبـدـخـنـ مـعـ نـاسـ كـلـ وـاحـدـ بـضـحـيـ بـسـبـعـ الـاـضـحـيـةـ فـالـاـضـحـيـةـ يـجـوزـ فـيـهـ الـاشـتـراكـ - [00:38:39](#)

صعب نعم هذه الان هو مش هامهون. راح نيجي ان شاء الله باب الاضحية. نحدد اسنان البدن واسنان البقر التي تجزئ في الاضحية

تمام؟ راح نأتي ان شاء الله في باب الاضحية ونحدد الاسنان - 00:38:55

لكن احنا الان بدبي اصل الفكرة لانه البدنة رح يجي معنا خمس سنين والبقرة سنتين هاي التي تجزئ في الاضحية. راح يتم تحديدها هناك خمسة سنوات بالنسبة للابل هي التي تجزئ في الاضحية. اللي هو بسموه ثني الابل - 00:39:09

والبقرة ثنيها سنتين. يعني هاي سربعة المعلومة اعطيتك ايها عموماً بس بدننا نركز مع بعض اذا متى ما قال عليك دم الاصل انه الدم هون المراد به ما يجزئ في الاضحية - 00:39:23

اذا كان من الشاة جذع من الضأن او ثنيه من الماعز او سبع بدن او سبع بقرة سبع بدن او سبع بقرة قال فاذا ذبح احداهما فافضل وتجب كلها الان اه ركزوا معاي في قضية مهمة وهي فرق - 00:39:39

بين الدم وبين الاضحية ان هو صحيح في الاضحية آآ يجوز اني اشتراك مع جماعة في بدنه مثلاً سبعة اشخاص يجوز ان يشتركون في بدنه بالنسبة للاضحية كل واحد له سبعها - 00:40:00

ويجوز لسبعة اشخاص انه يشتركون في ماذا في البقر كل واحد الله ايش ؟ او في بقرة واحدة وكل واحد الله سبعها. بس في باب الدم الواجب في باب الدم الفدا يعني. هذا هو دم الواجب دم الفدية - 00:40:15

صحيح هي ركزوا فيها شوي. صحيح انه الواجب عليك اذا ذبحت بدن او بقرة سبعها فقط لكن لا يستطيع احد ان يشترك معك في الباقي فاذا اخترت انك بدك سبع بدن او سبع بقرة - 00:40:28

لازم تذبح كل البقرة الـك او تذبح كل البدنة الـك لذلك ايش قال ؟ فان ذبح احداهما فافضل وتجب كلها اه هذا فرق دقيق بين موضوع الاضحية وبين موضوع ايش فدية - 00:40:47

خليني ارتبا لكم الافكار. انا متأكد انه بعضكم ضاع الان الان اذا قلنا دم نعم لا تجب كلها يعني لا تستطيع ان غيرك ان يشاركك فيها. يعني لو سبعة خليني خليني اجي الان اذا قلنا كلمة دم في الفدية متى قيل دم اما - 00:41:06

اشاع جذع ضأن او ثني معز. ممتاز هذا اقل شيء يجزئ اقل من هيكل ما بينفع في الاضحية صح ؟ تمام. ولذلك في الفدية نفس الشيء. اذا اذا قيل عليك دم في فدية من الفداء فبقول لك هو الدم مثله مثل الاضحية. هيكل اول شيء اعطاك قاعدة - 00:41:26

لما اقول لك دم في فدية الدم تخرج فيه ما تخرج في الاضحية. هيكل بده يحكي تخرج في فدية الدم ما تخرج في الاضحية. طب ايش انا بخرج في الاضحية ؟ اما بتخرج شاة - 00:41:49

اقل شيء جذع ضع او ثري معز او سبع بدن السبع بقرة هذا الذي يجزئ في الاضحية فكذلك الفدية فكما انه في الاضحية يجزئ عن شاة جذع من الدار او اثنين من الماعز - 00:42:04

او يجزئ عنى سبع بدن او سبع بقرة فكذلك اذا كان عليك فدية من الفداء سواء فدية اذى واخترت انك بدك تعطي دم او فدية على الترتيب واخترت انه عليك - 00:42:24

انك بدك اه طبعاً في دار ترتيب فش اختيار عفوا. ترتيبه عليك دم. تمام ؟ او كانت مثلاً اه بالنسبة للحرم. شجر او حشيش وعليك دم. متى ما قيل ايش بطلع - 00:42:35

اما بتطلع الشاة جذع من الضأن او ثنين من الماعز او عليك سبع بدن او سبع بقرة والشيخ مرعي يقول انك اه في الدم اطلع من البدن او البقر افضل من انك تطلع ؟ - 00:42:47

من الشياه. لذلك ايش قال لكم ؟ فان ذبح احداهما فافضل. يعني في الدم اذا انسان ذبح بدن او بقرة اكيد افضل وخير للفقراء واحسن من انه ايش يطلع شاة وهذا بنتفق عليه - 00:43:01

لكن بقى هناك جزئية دقيقة جداً فيها فرق بين الاضحية وبين الفدية ما هي انه في الاضحية الان اخواني مش احنا حكينا الواجب عليك يا شاي يا سبع بدني يا سبع بقرة - 00:43:17

الان في الاضحية اذا انا جبت بدننا انا علي سبع ها صح يجوز انه غيري يشاركتني فيها وكل واحد يكون الله سبع منها. فالبدنة الواحدة

تجزي عن اضحية سبع اشخاص - 00:43:33

والبقرة الواحدة تجزي عن اضحية سبع اشخاص لكن في دم الفدية لا يختلف الامر في دم الفدية ركزوا فيها انت صح الواجب عليك
سبع البدن راح يضل هو الواجب عليك - 00:43:47

الواجب عليك سبع البدن او سبع البقرة لكن المذهب عندنا اذا اخترت تذبح بدني او بقرة صحيح الواجب عليك بس سبعها لكن الباقي
لا ينفع ان يشاركك فيه غيره فيعني لو شخص لو سبعة اشخاص كل واحد عليه فدية - 00:44:01
سبعة اشخاص كل واحد عليه فدية. قالوا شو رأيكم نشتراك في بدن واحدة بنفع ؟ ما بنفع. فاذا انا صح علي سبع اه بدن الفدية او
سبع بقرة بسبب الفدية - 00:44:21

تمام؟ بس اذا ذبحتها وقررت اذبح البدن او البقرة ما بنفع اشارك غيري فيها لازم اتحملها كاملة. وهنا طب يا شيخ
كيف انت حملتوه ايها كاملة؟ مع انه الواجب عليه ايش - 00:44:34

سبع بده السبع فقط بنقول هو اختار يعني احنا اولا ما اجبرناهوش انه يذبح البدن او بقرة. يجوز له انه يذبح شاة لكن هو احنا الان
اعطيناه القاعدة. انه انت اذا اخترت سبع البدن وذبحت البدن سيرجع عليك ان تمزعها كلها ولا يجوز ان يشاركك غيرك فيها -
00:44:50

واذا اخترت سبع البقرة سيرجع عليك جميع ان يعني ان توزع جميعها على الفقراء عنك ولا يجوز لك ان تشارك غيرك فيها. قالوا هذا
مثل ايش اه مثل اي كفارة على التخيير - 00:45:08

واختار الانسان فيها الخيار الاصعب. الان الكفارات التي على التخيير تكون فيها نوع من ايش؟ من يعني التوجه بتلاقي وبعضها سهلة
وبعضها صعبة فاذا اختار الشخص الخيار الاصعب وفي حدا اجره عليه - 00:45:23

لأ بس هو اختياره بارادته فبنقول بلزمك لو هو اختار الخيار الاسهل هو حر ايضا هذا جائز لك في ذلك ساعة فاحنا نقول لمن يريد ان
يفدي. انت مخير بين شاة او سبع بدن او سبع بقرة. بس بده تعرف - 00:45:39

انه سبع البدن في حال اردت تذبح البدن باقي البدن سيرجع عليك انت ان تخرجها للقراء والمساكين ولا يجوز ان يشاركك فيها
غيرك وسبع البقرة اذا اردت ان هو الذي تکفر به عن فديتك سيلزمك معه كل البقرة تبعا وعليك ان تطعم بها القراء والمساكين -
00:45:56

يجوز ان يشاركك فيها غيرك فهذا فرق بين قضية الاضحية وبين قضية الدم الواجب بسبب الفدية لذلك ايش قال؟ لما قال او سبع
بدنه او بقرة فاذا ذبح احداهما فافضل وتجنب كلها. انظر الشیخ ابن عوض ايش بعلق؟ قال ويجب كلها اي كل البدن - 00:46:15
او البقرة لانه اختار الاعلى للداء فرضه فكان كله واجبا. اذا باختصار يا شيخ انت صح بتقول لي الواجب علي سبع البدن او سبع
البقرة. لكن فعليا واقعيا لما اذبحها شو راح يصير؟ راح تصير - 00:46:41

كلها واجبة علي صح؟ هذا اللي راح يحدث فعليا يعني هو ابتداء اللي في ذمتك سبع بدن بس بمجرد انك تذبحي البدن صارت كلها
واجبة او الواجب عليك سبع بقرة - 00:46:56

لانه هي التي تقابل الشاة بقابلها السبع الشاة يقابلها السبع. بس بمجرد ما انت قررت تذبح البقرة وجبت كلها بخلاف الاضحية. في
الاضحية صح الشاة مقابلها السبع بس اذا انت قررت توخذ سبع من بدن او سبع من بقرة بنفع غيرك يشاركك - 00:47:08
بل في الاضحية البقرة والبدنة تجزي عن سبعة بس في الفدية البقرة والبدنة لا تجزي عن سبعة. هذه هي باختصار فاذا ذبح الانسان
بقرة او بدن او الواجب ابتداء عليه - 00:47:27

في ذمته كان السبع لكن بما انها اذبحت ولا يجوز المشاركة فيها يلزمك ان تخرجها جميعها. وضحت الفكرة؟ طيب مم. المقصود
فبالنالي صار فعليا يجب عليه انه يخرجها كلنا للقراء. هيك واقعيا خلينا نقول حكم عملی - 00:47:41
انه صارت كلها واجبة لما صار الذبح. فابتداء ما كانت كلها واجبة. كان الواجب السبع. لكن لما صرنا في الامر الواقع وانذبحت بما انه لا
يجوز المشاركة فيها. وهندي لله - 00:48:05

بالتالي كلها يجب تعطى للفقراء والمساكين عنك ممتاز طيب هذا كله اذا اطلقنا كلمة دم لكن في بعض الفداء او انواع الفدية ما قلنا
دم حدنا نوع معين هاد بسموه الفدية المقيدة - 00:48:15

في فدية ما قلنا فيها دم حدنا فيها نوع معين زي ايش البدنة بالنسبة للوطء قبل التحلل الاول ما قلنا عليه دم. ايش قلنا علاء بدني
ولذلك يفرقون بين المطلق والمقييد المطلق - 00:48:33

ان يقول لك العلماء في الفدية دم هذا يسمى مطلقاً. اذا قال لك دم خلص شاء سبع بقرة اذا حدد قال لك لا هاي فديتها مش دم هاي
فديتها بدنة ونقية - 00:48:48

صح وبالتالي بدك تطلع بدنة ويجزئ عن البدن ايش المذهب عندنا؟ البقرة. زي ما ذكر من القاعدة قبل شوي واذا حدد فقال بقرة ايضاً
تجزئ البدنة بس بدك تطلع بقرة انه ما قال دم. قال بقرة. وبين ذكرنا في الفدية انه يجب عليه بقرة؟ - 00:49:00

مرض معنا في الحشيش والشجر للشجرة الكبيرة في الحرم المكي. عليه بقرة ما قال دم وبالتالي بقرة او بدنه. تمام؟ طبعاً يجزئ سبع
شياه عن البقرة والبدنة برضه هذا حكينا قبل شوي - 00:49:17

جيد فبدنا نفرغ اذا متى ما قيل في الفدية انه عليه دم او صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين او بالنسبة للفدية التي على الترتيب
عليه دم فان لم يوجد. فصيام عشرة ايام. ما المراد بالدم - 00:49:31

هذا قاعدة المراد بالدم شاة سنه بهذا السن جذع ضأن او ثري ماعز او سبع بدنة او سبع بقرة. لكن اذا اختار ان يذبح سبع بدنة او
سبعين بقرة ستجد كلها تبعاً - 00:49:46

اما اذا تم في الفدية تحديد حيوان معين بان قيل عليه في هاي الفدية بدنه. وهذه فدية الوضع قبل التحلل الاول. خلص تجب
البدنة ما بينفعش يطلع شاة بينفع بدنة او بقرة او سبع شياه - 00:50:00

او سبع شياه. واذا قيل يجب عليه بقرة وتم التحديد خلص. يطلع يا بقرة يا بدنة يا سبع. شياه فهذا الفرق بين ان يقال عليه دم وبين
ان يحدد نوع الدم - 00:50:17

بالتحديد. هكذا احبابنا بنكون اقفلنا ملف اه الفدية كما يقولون بهذا المكان. وستنتقل الان نعود الى اجواء الحج والعمره. نتعرف على
اركان والواجبات والسنن سريعاً باذن الله اه قال رحمة الله عليه باب جديـد الان بـاب اركـان الحـج - 00:50:31

وواجباته قال الان الحج احبابي له اركان له واجبات له سنن الحج له اركان واجبات سنن والذي يبطله شيء واحد من معنا ما هو الردة
ويفسده الوطء قبل التحلل الاول او المباشرة بالانزال او تكرار النظر بانزال - 00:50:50

تمام؟ بالنسبة للمبطلات والمفسدات هاي خلص خلصنا منها. لذلك لن يعيدها تكلمنا عنها سابقاً فسيقتصر الان على بيان ايش هي
الاركان ايش هي الواجبات ايش هي السنن فقال اركان الحج اربعة - 00:51:18

اركان الحج اربعة. ما هي؟ واحد الاحرام انك تحرم هذا ايش؟ ركن والاحرام للحج زي تكبيرة الاحرام للصلوة لن تدخل في الصلاة من
دون تكبيرة احرام فكذلك لن تدخل في الحج اذا لم - 00:51:31

تحرم. اذا الاحرام قال وهو مجرد النية وانا تعرفته سابقاً ان الاحرام هو نية الدخول في النسك باش عرفناه سابقاً قلنا الاحرام ونية
الدخول في النسك هذا هو الاحرام. اذا اولاً الاحرام هو مجرد النية. فمن تركه اللي ما احرم ايش قال؟ لم ينعقد - 00:51:48

حجوا كما لو ان الانسان لو ما كبر تكبيرة الاحرام لو رکع وسجد وقام ونزل بينفعه ما بينفع لانه ما اتى بتكبيرة الاحرام فكذلك ان لم
يأتي بالحرام الحج لا ينفعه لو وقف بعرفة وبات بمذلفة وطلع على الجمار ما ييرفعوا شيء لانه لم يحرم - 00:52:06

فاذا الاحرام وهو مجرد النية اي نية الدخول في النسك. فمن تركه لم ينعقد حجه. اثنين الركن الثاني الوقوف بعرفة طيب ما هو وقت
الوقوف بعرفة؟ هاي مسألة مهمة. قال - 00:52:25

ووقته الوقت المجزئ للوقوف بعرفة من طلوع فجر يوم عرفة الى طلوع فجر يوم النحر اربعة وعشرين ساعة هذا وقت الوقوف
بعرفة عند الحنابلة من طلوع فجر يوم عرفة حتى يطلع الفجر الثاني ليوم النحر هذا كله وقت الوقوف بعرفة - 00:52:37

فمن وقف لحظة واحد سوف لحظة خلال هذه الاربعة وعشرين ساعة فقد ادى هذا الركن الان صحي في جزئيات راح تيجي معنا تتعلق

بالكيفية الكاملة لاداء هذا الركن لكن هذه كيفية الكيفية هاي راح تكون واجبة مش ركن - [00:52:56](#)
احنا بنقول من وقف ولو لحظة واحدة وهو اهل لذلك كما سأتي. خلال الاربعة وعشرين ساعة ادى هذا الركن؟ نعم ادى هذا الركن.
[00:53:15](#)

من حصل في هذا الوقت بعمره لحظة واحدة بدناش اكتر من هيك ومن حصل في هذا الوقت بعمره مش احنا بدنash اكتر من هيك
يعني انا اقصد حتى تحصل الركنية. اما هو اكيد الاصل في الانسان انه يجلس في عرفة ويدرك الله. المراد حتى تحصل - [00:53:31](#)
من حصل في هذا الوقت بعمره لحظة واحدة وهو اهل وهو اهل سنعرف الان في النهاية من هو الذي ليس باهله. قال وهو اهل ولو
ولو مارا. يعني تصورو شخص طلع على عرفة مرورا وضلle نازل على مزدلفة - [00:53:47](#)

ما وقوف اجزؤوا عن الوقوف بعمره اجزؤهم ولو مرورا او نائما. يعني طلع اخونا طول يوم عرفة اربعة وعشرين ساعة نائم في
عرفة. ما استيقظ ولا ساعة بنفع بنفع؟ يعني هذا نقص طبعا لكن - [00:54:05](#)

نام صاحبنا هل ينفع يعني هل يجزئ في اداء الركن؟ نعم فلو ان شخص مثلا بالليل نام وحملوه اصحابه في السيارة وحطوه معهم
في عرفة. انه يسعى هالبني ادم وهو راضي يصحي. ضله نائم اربعة وعشرين ساعة - [00:54:22](#)
يوم العيد هل اجزأ عنه ذلك؟ الركن؟ نعم. النائم يجزئ عنه اذا ولو مارا او نائما او حائضا. يعني المرأة لو كانت حائض. هل هذا يؤثر
على ركنية الوقوف بعمره؟ قال لا - [00:54:37](#)

او جاهلا انها عرفة. يعني شخص واقف في مكان هو يظنه مش عرفة تمام او هو لا يدرى انه انا واقف بعمره ولا لا بعد ما نزل وخلص
يوم عرفة - [00:54:53](#)

حكوا له اصحابه قلت له وين وقفت؟ قال والله وقفت عند الجبل كذا وكذا وكان في دورية وكان في كذا. قالوا له اه هذيك من عرفة.
قال والله انا ما كنتش عارف انها عرفة - [00:55:07](#)

الان هو كان جاهم طب هل يجزئ الوقوف اذا كان جاهلا وفي عرفة؟ نعم. لا حرج في ذلك فاذا الوقوف بعمره يجزئ لمن كان اهلا
سواء مر بها مرورا او كان نائما طول الوقت او كانت المرأة حائض او كان اصلا جاهم انه بعمره فوق بها - [00:55:17](#)
وهو جاهم قال صح حجه وادى هذا الركن لا ان كان الان بده يبين لك من هو ليس اهلا للوقوف. لا ان كان سكرانا او مجنونا او مغمى
عليه الان احبابي السكرانا والمجنون المغمى عليه هؤلاء الثلاث مروا معنا - [00:55:33](#)

وين سابقا في باب عند الاحرام؟ قلنا لا يصح احرامهم. هاي اول مشكلة فيهم ثالث هذول السكرانا والمجنون المغمى عليه. لو احرم
انسان وهو سكرانا او مجنون او مغمى عليه لا يصح احرامه. طيب انسان لا الحمد لله احرم بكل قواه العقلية - [00:55:53](#)
لكن خلال يوم عرفة اربعة وعشرين ساعة جاءته نوبة جنون او اغمى عليه طوال يوم عرفة او كان سكرانا طوال يوم عرفة هذا لا
يصح وقوفه بعمره هو لو استيقظ لحظة واحدة لحظة واحدة اجزأه - [00:56:10](#)

لكن اذا كان طوال اليوم سكرانا او مجنون او مغمى عليه لا يجزئ الوقوف بعمره. طب ايش صار في هذا يا اخوانى؟ اذا يا شيخ هذا
احرم واحرامه صحيح لكن جن طوال اليوم او اغمى عليه طوال اليوم - [00:56:28](#)

او سكر طوال اليوم. هذا ماذا سيطبق عليه؟ احكام ماذا برأيك؟ يعني طالب نبي شخص احرم احرام صحيح والحمد لله ادى كل اللي
عليه اجي يوم عرفة. يوم عرفة كلياته كان مجنون. او سكرانا او مغمى عليه. وخلص يوم عرفة وهو هيك - [00:56:42](#)
ما هي الاحكام الان التي ستتعلق به؟ الان خلاص ركن الوقوف بعمره ما ادى فتطبقي عليه احكام الفوات فتطبقي عليه احكام الفوات
نتعلم اللي هو من اتى عليه فجر يوم النحر وهو لم يتحقق الوقوف بعمره. اما ما وصل لعمره واما وصل بحال من الاحوال هاي. لانه
هذا - [00:57:00](#)

لا وقوف لا عبرة به فاستيقظ صاحبنا في يوم النحر من اخمائه كله ستطبقي عليك احكام الفوات لك شو احكام الفوات؟ هذا ان شاء
الله في الفصل القادم. اذا اكتبوا استقرار والمجنون مغمى عليه. لا يجزئ وقوفهم بعمره اذا لم يفيفوا طوال اليوم - [00:57:23](#)
اذا افاقوا ولو لحظة اجزاءهم اذا طوال اليوم ما افاقوا وخرج يوم عرفة وهم لم يفيفوا بعد فستطبق عليهم احكام الفوات. يعني من

من طلع عليه فيحر يوم النحر وقد فاته الوقوف بعرفة. طيب - 00:57:42

ثم قال ولو وقف الناس كلهم شوفوا هي المسألة ولو وقف الناس كلهم او كلهم الا قليلاً بالاليوم الثامن او العاشر اليوم الثامن من ذي الحجة او العاشر من ذي الحجة خطأ اجزأهم - 00:57:55

الآن احبابي بذنا نتخيل هاي المسألة يقول لك لو انه الناس اخطأوا في تحديد شهر ذي الحجة ممتاز اخطأوا في تحديد شهر ذي الحجة طيب وبسبب هذا الخطأ لم يقفوا حقيقة - 00:58:12

في اليوم التاسع على جبل عرفات وانما وقفوا على جبل عرفات في اليوم اما الثامن او العاشر يعني يا قدموا يوم يا اخر يوم صح؟
بناء على انهم حددوا شهر ذي الحجة خطأ - 00:58:33

وهم اذا وقفوا في جبل عرفات في الواقع ليس في اليوم التاسع اما في اليوم الثامن او في اليوم العاشر خطأ. هل يجزئهم هذا ولا لا يجزئهم اه المذهب عندنا اذا كان الذين وقفوا كل الناس - 00:58:49

او كلهم الا قليلا يعني في في كلا المسألتين يجزئهم الوقوف بعرفة وان كان وقت الوقوف خطأ. لانه احنا وقت الوقوف هو من فجر اليوم التاسع الى وينتهي بفجر يوم النحر اليوم العاشر - 00:59:07

هؤلاء الجماعة وقفوا في اليوم الثامن اصلا او وقفوا في اليوم العاشر. طب وقفوا خطأ بسبب اخطائهم في تحديد شهر ذي الحجة
فاما وقف جميع الناس باليوم الثامن او العاشر خطأ منهم - 00:59:25

الله سبحانه وتعالى وسعة هذه الشريعة طيب اما ان وقف اكثر الناس في اليوم الصحيح - 00:59:40

وبعض الناس قلة هم الذين اخطأوا فوقفوا في الثامن او في العاشر فهذا لا يجزئهم الوقوف بعرفة وسنطبق عليهم احكام الفوات. انه
فانهم الوقوف بعرفة في وقته الصحيح. ممتاز وضعت عندك الامر. اذا اذا كل الناس او كلهم الا قليلا هم اللي اخطأوا - 00:59:58
بنمشيها اذا لا اذا اكل جل الناس جل الناس اصاب والطائفة محدودة يعني ثلاث تالاف اربع تالاف خمس تالاف حاج هم اللي اخطأوا.
وقفوا في اليوم الثامن او العاشر هنا لا يقبل لا يجزئهم. وسنطبق عليهم احكام الفوات ايضا. جيد. طيب. اذا هذا هو الركن الثاني من
اركان الحج - 01:00:21

هذا طبعاً يكون بعد ماذا؟ بعد الوقوف بعرفة تكون بعدها الوقوف - 01:00:44

الوقوف بعرفة؟ لازم يتحقق الوقوف بعرفة. بعد ذلك يأتي، طواف الافاضة. او موعده او بالاذن فيه - 01:01:01

الآن طواف الافتاضة ركن لازم يأتي به طب متى يبدأ موعده بالتحديد؟ متى اول وقت يجوز فيه ان اطوف طواف الافتاضة يبدأ موعده بالتحديد قال، من نصف ليلة النحر لما نأتي، لمنتصف الليل - 01:01:23

الآمنية اللـى شغلتها يصلح او عنده ظرف. ما استطاع بـقف بـعـرـفة الا - 01:01:39

فاحنا بنتكلم عن شخص، استطاع ان يقف بعرفة خاص، الامر هذا - 01:56:01

ويجوز لك ان تذهب تطوف طواف الافاضة. الان طواف الافاضة طاح بار . هذا بلام - 10:02:01

جميع انواع الحج الممتع والقارن والمفرط اكتبوا هذا الطواف يلزم الجميع الممتع والقارن والمفرد. فهواء جميعاً بعد ما ينهوا الوقوف بعرفة عليهم في ذمتهم طواف ركن اسمه طواف الافاضة ووقت الجواز يعني الوقت الذي يؤذن لهم فيه بالطواف يبدأ من

من نصف ليلة النحر اذا كانوا قد انهوا الوقوف بعرفة بهذين القيدين اذا واول وقته من نصف ليلة النحر لمن وقف اي لمن وقف بعرفة قبل ذلك والا آا ايش يعني والا فبعد الوقوف؟ يعني اذا اجا عليه نصف الليل - [01:02:51](#)

وهو لسا ما وقف بعرفة بنقول له لأن ما بنفع تطوف لازم تذهب تقف بعرفة الان بعد ذلك من اجل لك ان تطوف. والا قال بعد الوقوف ايش قال؟ ولا حد لآخره - [01:03:10](#)

اه طواف الافاضة احبابي ليس له وقت ينتهي فيه طواف الافاضة يبقى في ذمتك طوال العمر يعني شوف يوم عرفة الله بداية ونهاية صح؟ طواف الافاضة الله بداية بس ما الهوش نهاية. ايش يعني ما لوش نهاية؟ يعني ما بنقول لك خلص وينتهي وقته باليوم الثالث عشر من ذي الحجة. لا لا لا - [01:03:21](#)

طواف الافاضة لو انتهت ذو الحجة كله وانتهى شهر محرم كله بدك تأدبه بدك تأدبه ولا تتحلل من حجتك حتى تؤديهم فطواف الافاضة لا نهاية لوقته ويبقى في ذمتك طوال العمر - [01:03:43](#)

ولا تستطيع ان تتحلل التحلل الكامل حتى تؤديها بس ممكن تتحلل تحلل اول انت بالحلق والرمي. نعم بس التحلل الثاني الكامل لا يستطيع ان يفعله حتى اه يطوف طواف الافاضة - [01:03:58](#)

وضح الكلام لذلك قال ولا حد لآخره نعم تحلل اول اذا كان حلق ورمي. طيب ارجع ارجع مباشرة ارجع لانه في ذمته بده يخلص من هذا اه الركن والا سيبقى في ذمته. طيب الرابع الركن الرابع والأخير من اركان الحج ما هو؟ قال السعي - [01:04:15](#)

بين الصفا والمروءة الان هذا فيه تفصيل منقول احبابي السعي بين الصفا والمروءة اكتبوا بالنسبة للممتنع عليه سعيان سعي يعني عليه سعيان ركنا. سعي في عمرة الممتنع وسعى في الحج بعد طواف الافاضة - [01:04:41](#)

عليه سعيان سعي بقى في عمرة الممتنع او التمتع والسعي الاخر بعد طواف الافاضة بالنسبة للقارن والمفرد هؤلاء عليهم سعي واحد ممتاز عليهم سعي واحد هذا السائل واحد اما ان يؤدوه اول ما يدخلوا مكة - [01:05:07](#)

بعد طواف القدوم زي ما اشرنا في دروس سابقة واما انهم ياخروا هذا السعي حتى يفعلوه بعد طواف الافاضة. هم اذا القارن والمفرد السعي اللي عليهم واحد بس اما انه يفعلوا بعد طواف القدوم اول ما يأتي بظف طواف القدوم ويسيعى - [01:05:32](#)

ممتنع واما انه يفعلوا متى؟ بعد طواف الافاضة. يقول انا خلص بدي اطوف طواف القدوم هاي سنة الي اصلا. الممتنع عفوا. المفرد والقارن ما عليهمش عمرة اول ما يجوا فطواف القدوم هو سنة في حقهم من باب تحية المسجد الحرام. كما سيأتي معنا وسنة - [01:05:52](#)

في حقهم من باب تحية المسجد الحرام بعديه يمكن ان يسعوا بالسعي الركن عليهم ويمكن ان يؤجروه الى ما بعد طواف الافاضة. اذا الرابع السعي بين الصفا والمروءة وعرفنا التفصيل - [01:06:09](#)

هذا بالنسبة للاركان. اذا ايش الاركان اربعة اركان الحج احرام يقوم بعرفة طواف الافاضة والسعي على التفصيل اللي ذكرناه في السعي الان بدنا ننتقل للواجبات وسنعرف ان شاء الله ان الفرق بين الركن والواجب الركن - [01:06:24](#)

لا يصح الحج حتى تأتي به ما في مجال لا يجبر بشيء الواجب هو الذي يجبر. ومر معنا في الفدية. مش قلنا انه الفدية المرتبة فدية تركي واجب. فالواجب في الحج مثل الواجب في الصلاة. الواجب في الصلاة يمكن ان يجبر لماذا؟ بسجود السهو. صح - [01:06:42](#)

بس الركن في الصلاة هل يمكن يجبر بسجود السهو ويؤدي عنه؟ لأن بدك تأتي به؟ بدك تأتي به كذلك هنا الواجب في الحج يمكن ان يجبر بالدم. لكن الركن في الحج لا يجبر بالدم. فما بنفع تجبر الاحرام بالدم. ما بنفع تجبر الوقوف بعرفة بدم. ما بنفع - [01:07:04](#)

طواف الافاضة تجبره بدم ما بينفع عن الساع بين الصفا والمروءة تجبره اذا خلونا نعرف الواجبات قال والواجب سبعة الاحرام من الميقات هذا اول واجب الان احبابي ركزوا معي الاحرام كاحرام - [01:07:20](#)

ركن لكن ان يكون من الميقات واجب تمام لما انه البعض بيقول لك يا شيخ مش الاحرام كالركن كيف صار هسا واجب؟ لا بدك تفرق هنا يقصد مسألة اخرى. الاحرام كاحرام - [01:07:35](#)

ركن انت ممكن تفعله قبل الميقات وممكن تفعله في الميقات وممكن تفعله بعد الميقات بس ايش الواجب في الواجب انك تفعله من

الميقات ويذكره قبله اما اذا تجاوزت الميقات وانت لم تحرم بعد كما ذكرنا في الدروس السابقة - [01:07:49](#)
اذا تجاوزت الميقات وانت لم تحرم بعد بنقول لك اسمع بذك ترجع تحرم من الميقات فاذا ما رضيت واحرمت بعد الميقات كاحرام
وركن اديته لكنك تركت الواجب وهو ان يكون من الميقات - [01:08:11](#)

فعليك دم فعليك دم وهذه فصلتها سابقا قلت من تجاوز الميقات ولم يحرم بعد نقول له ارجع الى الميقات احرم منه ما في مشكلة.
لكن اذا تجاوز واحرم خلص عليه الدم - [01:08:27](#)

لانه ترك الواجب ولا يستطيع الان ان يتفادى خلاص مو احرم بنقول مثلا خلص ارجع على النقاط واحرم من جديد لا مش رح ينفع اذا
تجاوز الميقات واحرم بعده انتهى الامر. حتى لو رجع للميقات بعدين عليه دم. فاذا الاحرام ركن وان يكون من الميقات واجب - [01:08:44](#)

احسن طبعا مية بالمية حتى يؤدي الواجب اذا عرفنا ما هو الواجب الاول ان يكون احرامك من الميقات هذا هو الواجب الاول. اثنين
الواجب الثاني الوقوف اكتبوا بعرفة هو الشيخ بيختصر بيقول لك الوقوف لانه لانه في عرف الفقهاء المراد بالوقوف في الحج اذا
اطلق - [01:09:04](#)

عرفة. بس انت حتى تتضح لكم اكثر واكثر الوقوف بعرفة الى الغروب لمن وقف نهارا والعبارة الادق في الحقيقة العبارة الادق ان
يقال الوقوف بعرفة جزء من الليل لمن وقف نهارا - [01:09:26](#)

يعني ببرضو الشيخ مرعي عليها اعتراض لانه كانه يلزمك ان تقف الى ايش الى الغروب وفي الحقيقة ليس هذا هو الواجب الواجب
هو باختصار احبابي هكذا يقول الحنابلة رکزوا معی حتى تفهموها بسرعة - [01:09:45](#)

الوقوف بعرفة من وقفه بعرفة ليلا ما في حاجة ان يكون وقفه بعرفة نهارا لكن العكس من وقفه بعرفة نهارا يلزمك ان يقف جزءا من الليل
فعرف لازم توقف فيها بالليل - [01:09:59](#)

طبعا هذا الوجوب نتكلم عن الوجوب وجوبا يجب ان تقف فيها ليلا. فاما ان تقف فيها ليلا فقط اذا وقفت ليلا فقط خلص انت فعلت
الواجب واما ان تكون وقفت نهارا - [01:10:20](#)

فاذا وقفت نهارا قل لسا ما اديت الواجب. شف كركن بدبي ايامكم بعد بخطأ لانه الان اذا وقفت نهار وما وقفت ليلا ركن الوقوف بعرفة
فعلته بس ضايل الواجب عليك تكون. الواجب انك تكمل جزء من الليل ولو لحظة من الليل - [01:10:35](#)

ممتناز فاذا انت وقفت بعرفة نهارا بنقول عليك ان تقف ايضا ليلا من باب الوجوب وليس من باب الركبة من وقف بعرفة نهارا ادي
ركن الحج. الركن اداه لكن نقول بقي عليك ان تؤدي الواجب. الواجب هو ان تجمع بعد النهار جزء - [01:10:51](#)
من الليل ولو لحظة من الليل اذا لم تأتي بجزء من الليل يعني انت وقفت بعرفة الساعة اطعنعش الضهر وشوي ولا لقيناك نازل على
مزدلفة وطلعت من عرفة في النهار - [01:11:16](#)

الان هل ادي ركن الوقوف؟ بنقول نعم ادي ركن الوقوف طب هل ادي الواجب؟ لا. لان الواجب انه ايش؟ ان يجمع بين النهار وبالليل
طيب ياشيخ وطلع الان هو زي ما حكينا وقف الساعة اطعنعش الضهر بعرفة - [01:11:28](#)

ونزل وراح على مزدلفة قبل غروب الشمس الان هل يمكن ان يتدارك هل يمكن ان يتدارك؟ الخطأ اللي عمله نعم اه بوحد بحكي معه
تلفون يا فلان ترى انت لازم ترفع بين الانهار والليل. ارجع - [01:11:42](#)

يرجع ما في مشكلة تمام؟ يعني حتى لو بالدنيا ليلت وهو لسا مش راجع بنقول له ارجع الساعة اطعنعش بالليل واحدة بالليل ثنتين
بالليل. بقدر يرجع في اي شيء. لذلك انا اعترضت على عباره الشيخ مرعي لما قال والوقوف الى - [01:11:58](#)

الغروب. في الحقيقة مش الواجب الوقوف الى الغروب. صح. السنة ان تقف للغروب. لأن الواجب هو هكذا العباره الدقيقة. ان تقف اذا
وقفت نهارا ان تقف جزءا من الليل فيعني - [01:12:09](#)

نعتبرها جبل عرفة. ممتاز احبابي الساعة اتناش ظهرا كان هناك انسان واقف هنا ممتاز وعالعصر قبل غروب الشمس المهم صاحبنا
نزل من عرفة وراح على مزدلفة الان كركن الحج اداه - [01:12:23](#)

لأنه في يوم عرفة خلال الرابعة وعشرين ساعة كان هو فالساعة اطعنعش الضهر كان في عرفة لكن وبين الخطأ انه ترك الواجب انه الاصل ينتظر حتى يدرك غروب الشمس هنا ليدرك جزء من الليل في عرفة - [01:12:41](#)

هو صاحبنا نزل على مزدلفة بنقول له اسا لسا يعني لسا ما ترتب عليك دم بتقدر ترجع تأدي الواجب رجعوا مزدلفة بنحكي مع التلفون في اي ساعة من الليل او من النوم نقول له يا ابن الحلال لا بد ترجع لعرفة. حتى تجمع بين النهار والليل - [01:12:56](#)

فمتلا عالساعة اطعنعش ليلا عرف هذا الانسان وهو في مزدلفة انه عليه ان يمكث في عرفة ايضا جزء من الليل بيستطيع ان يتدارك ويرجع حتى الساعة اطعنعش ليلا. يعني باختصار مش لازم وقت الغروب يكون في عرفة. هاي العبارة عند الشيخ مريم. عبارة [الشيخ مريم بتوهمك انه ايش - 01:13:15](#)

انه يجب عند الغروب تكون وين في عرفة وليس هذا هو الواجب هذا السنة الواجب انك تقف بعرفة اذا وقفت نهارا ان تقف نهارا وجزء من الليل اي جزء من الليل. فحتى لو خرجت من عرفة اثناء النهار - [01:13:35](#)

ها لو وقفت لو خرجت من عرفة اثناء النهار والساعة اطعنعش وحدة بالليل ثنتين بالليل رجعت لعرفة يصح واديت الواجب تمام؟ انت صح انت اخطأت انك نزلت بدرى انك تركت السنة. النبي صلى الله عليه وسلم ضله واقف في عرفة للغروب. بعد الغروب نزل - [01:13:53](#)

فجمع بين النهار والليل بشكل متصل الان اذا هو اثناء النهار نزل عمزدلفة بنقول له لسا ها معك مجال ترجع ارجع لعرفة الساعة وحدة بالليل وثنتين بالليل ثلاث بالليل اربعة بالليل. المهم - [01:14:12](#)

ما يطلع عليك الفجر الثاني الا وقد عدت الى عرفة ليلا ولو لحظة واحدة اذا هو لا خلص نزل من عرفة لطعنعش الضهر وبقي في مزدلفة طوال الليل بنقول له كركن الحج اديته لكنك تركت واجب. طلعت عليك - [01:14:31](#)

فجر يوم النحر او طلع فجر يوم النحر وانت لم تجمع بين النهار والليل في عرفة اما اذا هو اصلا ركزوا معاي ما وقف في عرفة نهارا هو صاحبنا اصلا وقف في عرفة اتناس ليلا - [01:14:49](#)

ما وقف في النهار هذا ما عليه اثم هذا ما ادى الفرض والواجب فاذا بدい ايام تركزوا في هاي القضية انه من وقع اكتبوا من وقف بعرفة ليلا - [01:15:05](#)

ادى الواجب والركن من وقف بعرفة نهارا ادى الركن لكن حتى يؤدي الواجب يجب ان يقف جزءا من الليل. مش يجب ان يقف للغروب لانه هاي الانتقاد على عبارة [الشيخ مرعي - 01:15:21](#)

ايش قال الوقوف الا الغروب لا مش صح مشاكل الواجب هو ان تقف جزء من الليل هيك الواجب انك اذا وقفت نهارا ان تقف جزءا من الليل سواء كان هذا الليل هو عند الغروب ولا الساعة عشرة بالليل ولا الساعة اطعنعش بالليل ولا الساعة - [01:15:36](#)

واحدة بالليل هذا هو الواجب. في عبارة [الشيخ مرعي في الحقيقة لا تعبر عن هذا توهم ان الواجب انه يبقى الانسان واقف في عرفة الى الغروب. بنقول هذا سنة. الوقوف للغروب. الواجب هو ان اذا وقف نهارا ان يجعل معه جزء من الليل - 01:15:56](#)

اي جزء من الليل كان مش الغروب بحد ذاته. وهذا الانتقاد طبعا وجهه [الشيخ اه عنمان النجدي](#) لعبارة [الشيخ مرعي انه عبارتك مش دقيقة في ايصال الفكرة فهمتم احبابي الفكره؟ اذا والوقوف الى الغروب لمن وقف نهارا قيدها. الوقوف الى الغروب لمن وقف نهارا.](#)

طبعا علينا العبرة وقلنا - [01:16:16](#)

قف جزءا من الليل لمن وقف نهارا؟ هاي العبرة الدقيقة طيب اما من وقف ابتداء في الليل اصلا في عرفة فهذا لا يعني فعل الواجب والركن وانه الامر طيب هذا هو الواجب الثاني ولا الثالث؟ الثاني - [01:16:39](#)

ثاني. نذهب الى الثالث قال والمبيت ليلة النحر بمزدلفة الى بعد نصف الليل. الواجب الثالث احبابي ان يبيت الحاج في مزدلفة ليلة النحر يعني ليلة عيد الاضحى ان يبيت يعني بعد ما يخلص من مزدلفة قال عرفة وين بينزل الحجاج - [01:16:56](#)

او مزدلفة صح لازم الحاج على سبيل الوجوب لابد ان يبيت ليلة النحر بمزدلفة طب لازم يبقى تأكلها يا شيخ؟ الواجب ان تبيت الى ما بعد منتصف الليل بعد منتصف الليل بدك تمسي الحنابلة يقولون يجوز لك ان تمسي - [01:17:16](#)

ولذلك احنا اصلا قلنا متى طواف الافاضة يبدأ شو قلنا بعد منتصف الليل لمن كان وقف بعرفة فشخص وقف بعرفة وبات بمذلة الى ما بعد منتصف الليل بقدر يمشي يطوف طواف الافاضة. وبقدر يمشي ايضا يرمي الجمار فتنتقل للنقطة التي تليها الواجب الرابع.

قالوا والمبيت - 01:17:36

بميناء في ليالي التشريق من واجبات الحج ايضا اخواني ان يبيت الحاج اين في منى ليانة تشريق الثلاث الا اذا احب ان يعجل فيبيت ليلتين صح انه حجاج اما ان يعجل واما انه ايش - 01:17:56

يؤخر فاذن اذا اراد ان يعجل آآفانه يبيت ليلتين اذا اراد ان يؤخر فعليه ان يبيت ثلاث ليال جميل المبيت بمنى ليالي التشريق وهل يجب ان يبيت كامل الليلة في منى - 01:18:15

ايضا لا يجب ان يبيت كامل الليلة يكفي ان يبيت الى ما بعد منتصف الليل. شخص دخل عند الغروب بنقول له بيت الى ما بعد منتصف الليل تبيت الى ما بعد منتصف الليل - 01:18:35

وكل ليلة من ليالي من المطلوب منك ان تبيت اكثر من منتصف الليلة. ان تبيت اكثر من منتصف الليلة طيب. نعم واجب ان يبيت اكثر من منتصف الليلة ثم قالوا ورمي الجمار - 01:18:51

مرتبها هذا الواجب الذي يليه يجب ان ترمي الجمار هذا لحاله واجب ويجب ان يكون رميها مرتبها في الحقيقة هذا يمكن ان نقسمه الى واجبين لكنه جعله واجب واحد ان ترمي الجمار هذا واجب وان ترمي على الترتيب هذا واجب ايضا - 01:19:08

فاذا رميت الجمار ليس على الترتيب لا يجزئ ذلك طب ما هي الجمار؟ اول جمرة اخواني تبدأ هي جمرة العقبة الكبرى جمرة العقبة الكبرى. الان هاي الجمرة عادت الحجاج والسنة ان يرموها متى - 01:19:30

عند وقت شروق الشمس اليهس كذلك يرموها عند طلوع الشمس لكن هذه الجمرة جمرة العقبة الكبرى يجوز ان يبدأ الحاج رميها من بعد منتصف الليل من ليلة النحر ايضا فيبدأ وقتها من نفس الوقت الذي يبدأ به طواف الافاضة - 01:19:48

مش لما حكينا طواف الافاضة يبدأ من بعد منتصف ليلة النحر وكذلك رمي جمرة العقبة الكبرى اللي هي اول جمرة ترمي بسبع حصيات هذه يبدأ وقت رميها او جواز الرمي عند الحنابلة - 01:20:09

من بعد منتصف الليل من ليلة النحر زيها زي طواف الافاضة. فاذا شخص بات في مذلة الى ما بعد منتصف الليل بقدر عندنا يروح يطوف طواف الافاضة. و بقدر عندنا يروح - 01:20:22

ترمي جمرة العقبة الكبرى اللي هي اول جمرة ترمي بسبع حصيات طيب جملة العقبة الكبرى انا طبعا ساذكر بعض الاحكام لان الشيخ لم يتطرق اليها بتاتا. لكن حتى افید الطالب - 01:20:33

اذا عرفها جمرة العقبة الكبرى يبدأ وقت رميها من بعد منتصف الليل وان كان السنة ان ترمي عند طلوع الشمس اذا الحاج لم يرمي جمرة العقبة الكبرى عند طلوع الشمس ولا بعد منتصف الليل. بنقول له معاك ترميها حتى غروب الشمس - 01:20:48

من يوم العيد اذا غربت شمس يوم العيد لا يجوز ان ترمي جمرة العقبة الكبرى ليلا بل يؤجلها الى بعد الزوال من اليوم التالي نؤجلها الى بعد الزوال يعني وقت الظهر الى بعد الزوال من اليوم التالي الى وقت الظهر من اليوم التالي - 01:21:07

ويرميها مع الجمرات الثلاث لليوم الاول من ايام التشريق الان جمرات ايام التشريق احبابي هذه ترمي كل يوم من بعد الزوال الى غروب الشمس هذا فقط وقت رميها ولا يجوز ان ترمي الجمرات في ايام التشريق - 01:21:32

ليلا الا للرعاة والمسافة فهو لاء استثنى لهم رعاة الغنم ورعاة الابل هؤلاء والمسافة هؤلاء استثنى لهم استثناء ان يرموا الجمرات ليلا. واما عموم الناس فجمرات ايام التشريق. عن ايام التشريق - 01:21:53

ايش عندنا جمرات؟ عندنا صغرى وسط كبرى في اليوم الثاني من ايام التشريق عندنا صغرى وسطى كبرى. واذا حب يقعد لليوم الثالث برضه بده يكون عليه صغرى وسطى كبرى. الان لازم الترتيب لازم الترتيب. ما بصير يرمي الكبرى قبل الصغرى وما بصير - 01:22:11

يرمي الصورة قبل عفوا الوسطى قبل الصغرى ما بصير يرمي الكبرى قبل الوسطى وما بصير يرمي الوسطى قبل الصغرى. فالان عندنا

های الصغری مثلًا وهای الوسطی وهای الكبیری ممتاز الان - 01:22:31

اللي ترمى يوم العيد اول جمرة ترمى هي جمرة العقبة الكبرى هيك بيسموها. هذى لاول مرة ترمى. فالحجاج يوم بعد ما من عرفة بروحوا على جمرة العقبة الكبرى اخر وحدة برموها. صح؟ - 01:22:51

بالليل - 01:23:08

اجل الرمي الى وقت الظهيرة من اليوم التالي اللي هو تكون اول يوم من ايام التشريق الان اه نعتبر انه رمي جمرة العقبة الكبرى.
ممتاز الان اول يوم من ايام التشريق بده الحاج يرمي الصغرى - 01:23:25

ممتاز الان اول يوم من ايام التشريق بده الحاج يرمي الصغرى - 01:23:25

الترتيب ممتاز فلابد من الترتيب طيب - 01:23:42

الترتيب ممتاز فلا بد من الترتيب طيب - 01:23:42

الجمرات في ايام التشريق متى ترمي الها وقت بداية ونهاية اه في كل يوم من ايام التشريق معك ترمي من الزوال لغروب الشمس
فقط اذا طب ما رمي ياشيخ - 01:23:54

فقط اذا طب ما رمى يا شيخ - 01:23:54

ما رمى بنقول له هل يجوز هذا هو السؤال الان. هل يجوز تأخير الرمي الى اليوم التالي؟ نعم اذا ما رمى في اول يوم من ايام التشريق بنقول له اجلهم بعد الظهر من اليوم الثاني - 01:24:09

التشريق بنقول له اجلهم بعد الظهر من اليوم الثاني - 01:24:09

فبترمي في اليوم الثاني من ايام التشريح جمرات الاليوم الاول بالترتيب صغرى وسط كبرى بعدين بترجع بترمي جمرات اليوم الثاني من جديد صغرى وسطى كبرى. بعض الناس لما يفكرون يقولون خلص برمي صغرى مرتين. برمي وسطه مرتين برمي كبرى مرتين. لا لا ما ينفع. لذلك الشيخ مرعي ايش قال؟ ورمي الجمار - 01:24:24

بنفع. لذلك الشيخ مرعي ايش قال؟ ورمي الجمار - 01:24:24

مرتبًا. الان احبابي شوفوا الحنابلة عندهم مرونة في وقت الرمي حقيقة يعني هل تعلم عند الحنابلة يجوز انك ترمي كل الجمار بداع من جمرة العقبة الكبرى اللي هي تبعت يوم النحر - 01:24:49

من جمرة العقبة الكبرى اللي هي تبعت يوم النحر - 01:24:49

الى جمرات ايام التشريح. بتقدر ترميمها في يوم واحد؟ كل ما اخرت نعطيك مجال تأخر بس المهم انه ما تنتهي ايام التشريح وانت ما رمت اذا انتهت ايام التشريح وانت ما رميت بتكون تركت الواجب فعليك دم - 01:25:03

رمت اذا انتهت ايام التشريق وانت ما رميت بتكون تركت الواجب فعليك دم - 01:25:03

تمام؟ فاحنا بنعطيك طوال ايام التشريح انك ترمي. بس في الاوقات المحددة. يعني في اوقات محددة فعندك كل يوم من ايام التشريح مجال انك ترمي من الزوال الى غروب الشمس فقط ما بصير ترمي ليل واستثنوا طبعا السقاوة والرعاة. هدولا عجائب بصيروا يرموا ليلا. واما عموم الناس معهم من الزوال للغروب - 01:25:18

01:25:18 يرموا ليلا. وأما عموم الناس معهم من الزوال للغروب -

فمثلاً كما قلنا شخص لم يرمي الصورة والوسطى والكجرى في أول يوم من أيام التشريق من الزوال للغروب بنقول أجلها لليوم الثاني. بصير بس في اليوم الثاني من الزوال للغروب بدك ترمي. وبدك تحافظ على الترتيب. ترمي الصورة ثم الوسطى ثم الكجرى. ثم تعود مرة أخرى ترمي الصورة والوسطى ثم الكجرى - 01:25:41

مرة اخرى ترمي الصورة والوسطى ثم الكبرى - 01:25:41

طيب في اليوم الثاني ما طلع برضه ما رمى نقول اليوم الثالث بس اليوم الثالث ثلاث مشاويير صغرى وسطى كبرى بترجع صورة
وسطى كبرى بترجع صورة وسطى كبرى. واذا كان صاحبنا - 01:26:03

03:03:26:26 وسطی کبری بترجع و صوره وسطی کبری. واذا كان صاحبنا -

حتى جمرة العقبة الكبرى هي أول وحدة في أول يوم تبعه يوم النحر ما رماها به أول أشي يرمي جمرة بروح مشوار عجمرة العقبة الكبرى خصوصاً برميهها - 01:26:18

مشوار عجمة العقبة الكبرى خصوصا برميها - 01:26:18

ممكن يرميها ثالث ايام التشريق في ساعة الحمد لله بروح على جمرة العقبة الكبرى برميهها. بعدين برجع الصورة والوسطى والكبرى
يعتبر هاي بنية انه هاي اول يوم. بعدين برجع مشوار ثاني صغرى وسطى كبرى. هاي مية ثانى يوم - 01:26:29

بعتر های بنیة انه های اول یوم. بعدین برجع مشوار ثانی صغری وسطی کبری. های میه ثانی یوم - 01:26:29

بعدين برجع مشوار ثالث صغرى ووسطى كبرى عالنية ثالث يوم فمهما اخرت بدك تحافظ على الترتيب الزمني يعني احنا بنعطيك
مجال تأخر الى ثالث ايام التشريق بس بدك تحافظ على ايش؟ على الترتيب - 01:26:42

مجال تأخر الى ثالث ايام التشريح بس بدك تحافظ على ايش؟ على الترتيب - 01:26:42

او اشي جمرة العقبة الكبرى هي اول شي بعدين بنيجي على ترتيب الايام صورة وسطى كبرى. بعدين اليوم الثاني صورة وسطى كبرى. واذا كملت يوم ثالث صورة وسطى كبرى. طبعا اذا هو قرر انه يعجل اليوم الثالث يعني ما بده يعني يجلس لليوم الثالث من ايام التشريق وانتم تعلمون الحاج اما ان يعجل كما اخبرت - [01:26:59](#)

تعالى فيجلس اليوم الاول والثاني فقط واما ان يؤجل فيجلس الاول والثاني والثالث اذا قرر ان يعجل فقط بده يجلس اليوم الاول والثاني من ايام التشريق ولا يريد ان يجلس الثالث يجوز وتسقط جماره - [01:27:18](#)

اه تسقط. لا ما خلص ما بيعوضها واحنا سامحنا فيه تسامحنا فيه خلص يعني تسقط الجمار اليوم الثالث ويسقط المبيت. يسقط المبيت وتسقط الجمار ما في داعي انه يعوضها نقول والله بدئ ارمي الجمار تبعت اليوم الثالث اليوم الثاني لا لا خلص - [01:27:34](#) اذا اسقطنا اليوم الثالث اسقطنا مبيته واسقطنا جماره. اما اذا قرر انه بيت لأ بده بيت يعني اذا قرر ان يؤجل ويقعد ثلاث ايام بده يحقق النبي الثالث وبدئ يحقق ايش - [01:27:51](#)

رمي الجمار له. ممتاز طيب اذا قضية رمي الجمار مرتبأ. ربما هنا الشيخ مرعي انا يعني شعرت انه اختصر كثيرا في الاحكام ولان الكتاب يعني هو اراد يعني ما اراد ان يسهم في التفاصيل ولا التفاصيل. اخوانا حقيقة يعني طويلة في قضية الجمار - [01:28:03](#) قالوا والحلق او التقصير الواجب الذي يليه الحلق او بالتفصير فالحاج عليه ان يحلق او يقصر كحد ادنى. وهذا واجب من الواجبات واخيرا طواف الوداع طواف الوداع ثم قال الان احبائي الحمد لله - [01:28:21](#)

هذه واجبات الحاج طبعا الحلقة وبالتفصير هذا واجب بعد آآ وهو احد الامور الثلاثة التي يحصل بها التحلل الاول بالنسبة للحاجة اليس كذلك التحلل الاول للحاج كيف يحصل اثنين من ثلاثة - [01:28:54](#)

رمي جمرة العقبة الكبرى وطواف الافاضة. والحلقة والتقصير. اذا فعلت اثنين من ثلاثة انت حققت التحلل الاول. بالنسبة لطواف الوداع ايضا هذا اجب سمية وداعا لانك تودع به البيت. سمي وداعا لانك تودع به البيت. طبعا هذا يكون لمن؟ لمن ليس من اهل مكة. اما الحاج اللي من اهل مكة - [01:29:09](#)

لا يلزمك طواف الوداع. فطواب الوداع هذا شيء حقيقة مستقل خارج امور الحج وانما هو يلزم لمن كان من غير اهل مكة طبعا في احكام كثيرة طالبتوها في الوداع لكن الان ساقتصر على ما ذكره الشيخ برعي - [01:29:31](#)

ويسقط طواف الوداع ايضا اذا يسقط عن المكي لانه لا يريد ان يغادر مكة. بقول لك انا من سكان الحرم يعني لن اودع الحرم ويسقط ايضا عن الحائض. اليك كذلك - [01:29:45](#)

النبي صلى الله عليه وسلم امر الناس ان يكونوا اخر اخر عهدهم بالبيت. امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه آآ خف عن المرأة الحائض طيب في الحائض وفي معناها ايضا النفساء يقولون الحائض وفي معناها النفساء هذه يسقط عنها طواف - [01:29:57](#)

الوداع فهذا ايضا يستثنى من ترك واجب من هذه الواجبات احبابي عرفنا سابقا في المحاضرة السابقة انه ترك واجب فيه دم وهي فدية مرتبة فان لم يجد دم فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله وسبعة اذا رجع الى اهله هذا هو الواجب عليه. طيب - [01:30:16](#)

هذا بالنسبة اذا لarkan الحج وواجباته. دعونا ننتقل للعمره فقال العمره اركانها؟ قال العمره اركانها ثلاثة سهله الاحرام والطواف والسعى. ما فيش فيها وقوف بعرفة. الان دعونا ننتقل للواجبات وال عمره. قال وواجباتها شيئا - [01:30:40](#)

ما هو الاحرام بها من الحل حقيقة العبارة يعني هذا ايضا لي عليها ملاحظة قال الاحرام بها من الحل هذه العبارة فيها ملاحظة انه من الذي يحرم من الحل اهل مكة - [01:30:58](#)

وانت في الحقيقة لا تتكلم فقط عن اهل مكة انت تتكلم عن من عن اه من يأتي من الافق ايضا فالعبارة اقول لا توفي بالغرض خليني اقول لا توفي بالغرض. فالاصل ان يقول الاحرام - [01:31:20](#) بها من الميكات اهل مكة ان يخرجوا الى الحل. هذه العبارة الادق اذا واجب العمره هو نفس واجب الحج. الان هو ايش قال

في الحج لما ذكر الواجب كان اول وادي من واجبات الحج الاحرام - 01:31:36
من المبقات لازم هي نفس الفكرة الاصل ان يذكر في العمرة الاحرام من الميقات. طب لو سألك ما هو ميقات اهل مكة وتقول الان
يخرجوا الى ادنى الحلم اما تقول الاحرام من الحل - 01:31:51
لا يفهم الانسان المقصود من هذه العبارة او قد يفهم ان هذا الكلام خاص باهل مكة. فالاصل ان يقول الاحرام من الميقات. ليش؟ لأن
انا ممكن اكون من اللاردن واتجاوز الميقات واحلم من الحل - 01:32:03
هي احرمت من الحلم. بس هل هذا صحيح مش صحيح؟ لازم احرم من الميقات. فعبارة الاحرام من الحل لا اراها عبارة دقيقة لتعبر
عن المسألة بدقة. الاصل ان يقول الاحرام - 01:32:16
قام بها من الميقات وانت عرفت انه اهل مكة ايش ميقاتهم ان يخرجوا الى الحل. واما من كان مثلا دون المواقيت وليس من اهل مكة
يحرم من دوبيبة اهله عنده الاحكام اللي فصلناها سابقا - 01:32:26
اذا الاحرام بها من الحل وعرفنا الاصح ان يقال الاحرام بها من الميقات. والواجب الثاني الحلق او التقصير. فالحلق هو التقصير كما
هو من واجبات الحج فهو من واجبات العمرة وبه يتحقق التحلل. وقال والمسمومون سيتكلم عن المسنونات - 01:32:39
المسنون المسنونات عموما قال كالمبيت بمنى ليلة عرفة ان بيبيت الحاج بمنى ليلة عرفة لليلة التاسع من ذي الحجة هذه سنة
واللهم الثامن اصلا من ذي الحجة ايش يسمى يوم التروية اليس كذلك - 01:32:56
اليوم الثامن من ذي الحجة يسمى يوم التروية وكان النبي صلى الله عليه وسلم في ظهره يتوجه الى منى ويبقى في منى تمام؟ الى
ان يخرج الى عرفة ويبقى في منى الى ان يخرج الى عرفة - 01:33:16
وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس. يعني كما جاء في حديث جابر ركب النبي صلى الله عليه وسلم الى منى فصلى بها
الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس - 01:33:32
ثم توجه الى عرفة. فإذا هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان الحاج في الحقيقة ليس فقط ان بيبيت ليلة آتا التاسع بل هدي النبي صلى
الله عليه وسلم وستنه انه يذهب يوم التروية ظهرا - 01:33:42
يحرم بالحج ويذهب الى منى يبقى في منى ظهر وعصر ومغرب وعشاء وبيبيت في منى حتى اه يصلى الفجر يصلى الفجر يمكث
قليليا الى ان تطلع الشمس وبعد طلوع الشمس يبدأ يتحرك باتجاه عرفة. هاي السنة بالكلية. طبعا هو الشيخ رحمة الله - 01:33:56
وهذه اختصرها بقضية المبيت بمنى. والا في السنة تبدأ في الحقيقة من الظهر يوم التروية حتى طلوع الشمس من يوم
عرفة تبقى في منى عند طلوع الشمس تتحرك باتجاه - 01:34:17
عرفة اثنين طواف القدوم. الان القارن والمفرد فعليا اول ما يأتوا الى مكة يطوفوا طواف القدوم وهو سنة المتمتع لأ
المتمتع ايش بطواف يطوف طواف العمرة ويسعى سعي العمرة. اليس كذلك؟ فالمتمتع طوافه وسعيه وطواف العمرة. وسعي العمرة.
قال والرمل في الثالثة اشواط الاول من - 01:34:31
الآن هذه سنن تتعلق بالطواف والرمل في الاشواط الثالثة الاول منه اذا طاف الانسان آتا يسن له في اثناء
الطواف الرمل في الاشواط الثالثة الاولى منه - 01:34:58
والرمل هو ان يسرع او هرول لكنها ليست بالهرولة الشديدة هرولة متوسطة خلينا نقول اه في الاشواط الثالثة الاول من الحجر
الاسود الى الحجر الاسود وهذه سنة تكون في حق من - 01:35:20
يكون في حق الرجال وليس في حق النساء وانما تكون في اول طواف تفعله اذا اتيت مكة اول طواف تفعله اذا اتيت الى مكة فاذا
كنت متمتع وعملت طواف العمرة - 01:35:39
ترمل فيه واذا كنت قارئ او مفرد وعملت طواف القدوم ترمل فيه. اما عند طواف الافاضة وطواف الوداع فهذا لا رمل فيه تمام هذا
الرمل متى يكون في اول طواف لما تدخل مكة اذا كنت قارن المفرد وتف طواف القدوم ترمل فيه - 01:35:56
واذا كان متمتع وعمل طواف العمرة يرمل فيه واما في طواف الافاضة وفي طواف الوداع فانه لا يوجد الرمل الرمل طبعا هو وكما

قلت هو هرولة متوسطة او البعض يعبر عنها اسراع المشي مع تقارب الخطى - 01:36:17

هكذا البعض يعبر. صراع المجبى مع تقارب الخطى. طب ايش هو الرمل؟ كما قلنا الرمل اللي هو اسراع المشي مع تقارب الخطى او اين يكون؟ في الاشواط الثالثة الاولى فقط - 01:36:34

ومن الحجر الى الحجر ومن الحجر الى الحجر وليس فقط الا الركن اليماني لا من الحجر الى الحجر في الثالثة اشواط الاولى منه ثم قال والاطباع فيه من سنن الطواف ايضا الااضطباط فيه. ما هو الااضطباط - 01:36:44

الااضطباط ان تكشف الكتف اليمين. بان تدخل الرداء تحت الكتف اليمين الرداء يأتي من فوق الكتف اليسير وتدخله تحت الكتف اليمين. بحيث يصبح العاتق اليمين مفتوح جيد. الااضطباط ايضا اذا من السنن في الطواف - 01:37:03

ثم قال وتجرد الرجل من المخيط عند الاحرام. الان انتقل بك الى مسجونات الاحرام اللي هو اصلا قبل الطواف وقبل كل شيء فقالوا وتجرد الرجل من المخيط عنده الاحرام. هذا ممکن يشكل على الطالب - 01:37:25

يقول لك هل يا شيخ تجرد الرجل من المخيط عند الاحرام سنة مش عرفنا انه التجرد من المخيط وانه اه هذا او نخلينا نقول عرفنا انه ليس الرجل المخيط من محظورات الاحرام - 01:37:39

بالتالي يجب اني اتجرد من المخيط للجميع اي شخص يحرم بعمره او حج مش عرفنا انه في احرامه لا يجوز للرجل ان يلبس المخيط صح طب فكيف يجعله من السنن تجرد الرجل من المخيط عند الاحرام - 01:37:53

فهمتوا المشكلة انه في مشكلة انه احنا عرفنا انه من محظورات الاحرام ان يكون الرجل المحرم يلبس مخيطا فكيف يقول ومن سنن الحج والعمرة تجرد الرجل المخيط عند الاحرام. في الحقيقة الاخ هنا يتكلم عن مسألة دقيقة - 01:38:16

هم يقولون يسم لاحظ هاي المسألة الدقيقة يسن عند الاحرام ان تكون قد تجردت ايها الرجل من المخيط قالوا فان احرم قبل ان يتجرد يصح احرامه ويجب عليه ان ينزع المخيط في الحال - 01:38:32

فان اخر حينئذ وجبت عليه الفدية اذا السنة هي ان يقع الاحرام وانت قد تجردت من المخيط هاي هي السنة ممتاز فان احرمت ثم مباشرة تجردت من المخيط يجوز ولا لا يجوز - 01:38:55

يجوز لكن بدق فورا تنزع المخيط اذا اخرت نزع المخيط وجبت عليك الفدية هذه مسألة دقيقة عند الحنابلة تقولون اثناء الاحرام لما تنوی الدخول في النسك يسن يسن انك تكون قد نزعت المخيط وخلصت منه - 01:39:15

لكن اذا احرمت قبل ان تنزع المخيط يجوز لكن يجب فورا عقب الاحرام ان تنزع المخيط فان اخرته حينئذ تلزم الفدية. اذا اخرت النزع حينئذ تلزم الفدية فهمنا اذا كيف هو سنة - 01:39:33

اذا السنة هي في جزئية معينة فقط وليس في اصل المسألة ثم قال ولبس ازار ونداء ابيضين نظيفين. يسن للرجل وهذه مصنوعة للرجل ايضا لبس ازار ورداء ابيض تلاحظوا الرمل - 01:39:49

والاطباع والتجرد من المخيط عند الاحرام ولبس الازاء والرداء الابيضين النظيفين هذى كلها مسنونات لمن للرجل فقط وليس للمرأة وليس للمرأة. هذه كلها الرجل فقط ثم قال والتلبية من حين الاحرام الى اول الرمي - 01:40:04

اه يسن اخواني للحاج وهذا يتعلق بالحاج ان يلبي ان يبدأ التلبية من حين ان يحرم الى ان يرمي جمرة العقبة الكبرى وقوله الى اول الرمي يعني الى اول جمرة ترميها - 01:40:24

وهي جمرة العقبة الكبرى فيسن للحاج سنة طبعا. ان يلبي من عند احرامه الى ان يرمي جمرة العقبة الكبرى. طب بعد يرمي جمرة العقبة؟ اذا رمى جمرة العقبة او عفوا عند بدئه ها عند البدء برمي جمرة العقبة. هذا الوقت الدقيق - 01:40:45

يبدأ بالتكبير. لانه انت مع كل حصاة بتقول الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر. ثم بعد ذلك يبدأ التكبیر. واحنا في ايام العيد ايش بنعمل؟ حتى حالا مش بكر فالحاج لما يرمي جمرة العقبة الكبرى يبدأ بالتكبير ويستصحب معه التكبیر وتنتهي التلبية. يبدأ يقول الله اكبر - 01:41:02

قال الله اكبر لا الله الا الله الله اكبر والله الحمد. التكبیر متى يبدأ به الحاج؟ من لما يبدأ برمي جمرة العقبة تمام؟ فاحنا بنقول

للحج من لما احرمت تبدأ تلبيةك - 01:41:24

وتستمر الى رمي جمرات العقبة الكبرى اذا بدأت ترمي خلاص بتنهي التلبية وتبدأ بالتكبير. طبعاً بالنسبة للمفرد والقارن هو من عند ما احرم من الميقات فيبقى يلبي او بالتلبية مسنونة له حتى يرمي جمرة العقبة.ليس كذلك؟ لانه ما راح يفك احرامه في الحج -

01:41:40

لكن بالنسبة للممتع اول اشي بحلم بعمره. فهو بعمل بيلبي حتى ينتهي العمرة لما ينتهي من العمرة خلص تحلل لما يشرع في احرام الحج عندما بعد ذلك يحرم بالحج -

01:42:00

حينئذ سيبدأ بالتلبية من جديد وتبدأ التلبية معه ايضاً الى ان يرمي جمرة العقبة الكبرى. واضحة المسائل هذه والتفرقات طيب الان ذكر اذا طبعاً هو في النهاية الشيخ مرعي يذكر اربعة خمسة ستة مسنونات ما ذكر كل التفاصيل. والا لو بدننا نذكر كل مسنونات الحج ومسنونات كل -

01:42:15

ركن وواجب من الواجبات هذه ستكون يعني موضوع طويل جداً قال ندعه للمطولة ان شاء الله ثم ختم هذا الفصل بالقواعد التالية قال فمن ترك ركتنا لم يتم حجه الا به ومن ترك واجباً فعليه دم -

01:42:34

وحجه صحيح ومن ترك مسنوناً فلا شيء عليه. هذه هي القواعد. وذكر لك الاركان الواجبات المسنونات. قال اللي ترك ركن لا يتم حجه الا به وامری ترك واجب حجه صحيح بس عليه -

01:42:49

دم واللي ترك سنة هذا لا شيء عليه هذه في النهاية ستبقى سنة. المحاضرة القادمة ان شاء الله احبابي نتكلم عن شروط صحة الطواف بيtalk عن شروط صحة الطواف بالتحديد -

01:43:03

وما سنن الطواف؟ وسيتكلم عن شروط صحة السعي وسنن السعي وثم نتكلم عن الفوات والاحصار ينتقل اظن بعد ذلك الى الاضحية والعقيقة وينتهي بها كتاب الحج. نسأل الله التمام على خير. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم -

01:43:16